الأمم المتحدة

A/ES-10/PV.54

الجمعية العامة

الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة

المحاضر الرسمية

54 الجلسة العامة

الثلاثاء، 17 أيلول/سبتمبر 2024، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس: السيد فيليمون يانغ . . . . . (الكاميرون)

افتتحت الجلسة الساعة 15/05.

البند 5 من جدول الأعمال (*تابع*)

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مشروع قرار (A/ES-10/L.31/Rev.1)

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة للمراقب عن دولة فلسطين ذات مركز المراقب بشأن نقطة نظام.

السيد منصور (دولة فلسطين) (*تكلم بالإنكليزية*): يقترح وفدي تعليق المناقشة بشأن البند 5 من جدول الأعمال في الساعة 11/00 من صباح الغد، 18 أيلول/سبتمبر، لكي تشرع الجمعية في النظر في مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، على أساس مواصلة المناقشة مباشرة بعد البت في مشروع القرار ورفع الدورة الطارئة العاشرة مؤقتا بعد اختتام المناقشة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): اقترح المراقب عن دولة فلسطين ذات مركز المراقب تعليق المناقشة بشأن البند 5 من جدول الأعمال في الساعة 11/00 من صباح الغد، 18 أيلول/سبتمبر، لكي تشرع الجمعية في النظر في مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، على أن تستأنف المناقشة بعد البت في مشروع القرار. وذلك على أساس أنه إذا ما قررت الجمعية تعليق المناقشة في الساعة 11/00 غدا للشروع في النظر في مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1 ومواصلة المناقشة بعد البت في مشروع القرار، وأنه إذا ما اعتمدت الجمعية مشروع القرار لاحقا، ستُرفع الدورة الاستثنائية العاشرة مؤقتا بعد اختتام المناقشة بشأن البند 5.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

هل هناك أي اعتراض على الاقتراح؟

تقرر ذلك.

السيد مايس (لكسمبرغ) (*تكلم بالفرنسية*): في 30 كانون الأول/ديسمبر 2022، صوتت لكسمبرغ لصالح القرار 247/77، الذي يطلب إلى محكمة العدل الدولية إصدار فتوى بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (انظر A/78/968) . وتؤكد لكسمبرغ مجددا دعمها الكامل لمحكمة العدل الدولية في دورها كجهاز قضائي رئيسي للأمم المتحدة، على النحو الذي أناطه بها الميثاق. ومن المهم اليوم أكثر من أي وقت مضى التمسك بالمبادئ والقيم المكرسة في الميثاق والقانون الدولي.

إن الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في 19 تموز/يوليه استجابةً لطلب الجمعية العامة واضحة جداً. وخلصت المحكمة، أولاً وقبل كل شيء، إلى أن استمرار وجود دولة إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة غير قانوني؛ وأن دولة إسرائيل ملزمة بإنهاء ذلك الوجود غير القانوني في أقرب وقت ممكن؛ وأن دولة إسرائيل ملزمة بالوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية الأخرى وإخلاء جميع المستوطنين من الأرض الفلسطينية المحتلة.

وندعو إسرائيل وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى اتخاذ خطوات لمتابعة فتوى المحكمة. وكما تذكر المحكمة في فتواها، يجب على الأمم المتحدة – ولا سيما الجمعية العامة، التي طلبت الفتوى، ومجلس الأمن – النظر في الطرائق المحددة والتدابير الإضافية المطلوبة لإنهاء الوجود غير القانوني لدولة إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة في أقرب وقت ممكن.

لا يمكن إقامة سلام دائم إلا باحترام الحقوق الأساسية للجميع. ولكسمبرغ تكرر تأييدها لحل الدولتين. وهذا الحل، الذي تعيش فيه دولتان ديمقراطيتان، إسرائيل وفلسطين، جنباً إلى جنب في سلام وداخل حدود آمنة ومعترف بها، هو الحل الوحيد الذي يمكن أن يلبي الاحتياجات الأمنية المشروعة لإسرائيل والتطلعات المشروعة للفلسطينيين في إقامة دولة. ونرحب بإدراج فلسطين إشارات إلى حل الدولتين في مشروع قرارها.

ستصوت لكسمبرغ لصالح مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، الذي قدمته فلسطين، وذلك للتأكيد على دعمها للدور الأساسي لمحكمة العدل الدولية، وللمبادئ والقيم المكرسة في الميثاق والقانون الدولي، ولحل الدولتين، وذلك بهدف تحقيق سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط.

السيد زبوغار (سلوفينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): في عالم تتضارب فيه المصالح، يشكل القانون الدولي شبكة أمان لنا. ولهذا السبب يجب على كل دولة أن تضع احترام القانون الدولي كأولوية من أولويات سياستها الخارجية وكمصلحة وطنية لها.

أولاً، لا يمكن للقانون الدولي أن يعمل كشبكة أمان إلا إذا وقفنا جميعاً إلى جانبه. ولذلك نرحب بإعادة انعقاد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة لمتابعة فتوى محكمة العدل الدولية التي تتناول العواقب القانونية الناشئة عن سياسات وممارسات إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (انظر

A/78/968). لقد كانت سلوفينيا من بين الدول التي صوتت لصالح طلب الجمعية العامة لهذه الفتوى (القرار 247/77) وشاركت في إجراءات المحكمة.

تدعو سلوفينيا إلى الامتثال الثابت للقانون الدولي وتعزيز النظام القانوني الدولي كأفضل ضمانين للسلم والأمن الدوليين. ويشمل ذلك احترام عمل جميع المحاكم الدولية واستقلاليتها ونزاهتها، والمساءلة عن أخطر انتهاكات القانون الدولي. لا يمكن أن يكون هناك سلام بدون عدالة.

ثانيًا، لا يمكن للقانون الدولي أن يعمل إلا إذا عملنا بتوجيهاته. لذلك يجب أن يشمل الاحترام الكامل للقانون الدولي احترام القرارات والمشورة القضائية للمحاكم والهيئات القضائية الدولية. لقد أعلنت محكمة العدل الدولية أن الاحتلال غير قانوني ويجب أن ينتهي. وفي حين قدمت محكمة العدل الدولية توجيهات واضحة، وهو ما نرحب به، فينبغي لهيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك الجمعية العامة، أن تضع الأسس اللازمة لتنفيذها. ولذلك نحن نرحب بمشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، الذي قدمته دولة فلسطين. وباعتباره أول مشروع قرار تقدمه دولة فلسطين على الإطلاق، فإنه يُظهر التزامها باحترام القانون الدولي. نحن نقدر سير المفاوضات والمرونة التي أبداها المقدم الرئيسي لمشروع القرار.

إن الهدف الرئيسي لمشروع القرار واضح ويركز على إنهاء الاحتلال. وفي رأينا، يحدد مشروع القرار أيضاً الخطوات الأولى نحو الآليات التي من شأنها أن تغذي العملية السياسية التي تؤدي إلى تحقيق حل الدولتين. وتدعو سلوفينيا إلى عملية سياسية مجدية ومحددة زمنيًا، تكون الأمم المتحدة في صميمها. في مواجهة المعاناة الهائلة في غزة والوضع الذي يغلي في الضفة الغربية، يجب على الجمعية العامة أن تمنح الأمل لشعب فلسطين. كما يجب عليها أن تطمئن شعب إسرائيل بأن أمنه هو أولويتنا. ولذلك فإن مشروع القرار هو إشارة إلى الالتزام بالقانون الدولي وحل الدولتين والسلام العادل والدائم، وينبغي لكل عضو في الجمعية العامة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، أن يتصرف كظهير لهذا الالتزام.

ثالثاً، لا يمكن النظر إلى القانون الدولي على أنه قائمة طعام يتم الاختيار من بينها ولا ينبغي أن يعرف ازدواجية المعايير. لقد أكدت الرئيسة السابقة لمحكمة العدل الدولية روزالين هيغينز في إحدى محاضراتها عن سيادة القانون على المستوى الدولي على أنه:

«من وجهة نظري، يجب على المحكمة الدولية أن لا تقوم بأي شيء مختلف عما نفعله دائماً، أي تطبيق القانون الدولي بدقة وبطريقة محايدة على النزاعات المعروضة علينا. فهذه هي أفضل طريقة للمحكمة الدولية لحماية وتعزيز سيادة القانون».

ومن الأهمية بمكان أن تفعل الجمعية الشيء نفسه – أي أن تطبق القانون الدولي بدقة وبطريقة محايدة في جميع الحالات.

السيد مايذن (أيرلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): ترحب أيرلندا بفرصة مناقشة متابعة فتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة 19 تموز/يوليه (انظر A/78/968).

ومن المناسب، بل من المناسب تماماً، أن تعطي الجمعية العامة الوزن والاعتبار الواجبين للآراء الجازمة الصادرة عن الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة. وكما أوضحت المحكمة، فإن الجمعية

العامة، التي طلبت الفتوى، ومجلس الأمن هما اللذان ينظران في الإجراءات الإضافية المطلوبة لإنهاء الوجود الإسرائيلي غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة، مع أخذ فتوى المحكمة بعين الاعتبار.

ونرحب في هذا الصدد بمشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، الذي قدمته دولة فلسطين. إنه في تقديرنا متوافق مع أحكام المحكمة على النحو المبين في فتواها. كما أنه شهادة على إيمان دولة فلسطين المستمر، في ظل أصعب الظروف، بالنظام المتعدد الأطراف؛ وإيمانها بالقانون الدولي؛ وإيمانها باتفاقيات جنيف؛ وإيمانها بميثاق الأمم المتحدة. ولذلك ستصوت أيرلندا لصالح مشروع القرار، وهي قد شاركت أيضًا في تقديمه.

وعلى الرغم من أن الجمعية العامة قد طلبت الفتوى قبل فترة طويلة من النزاع الحالي في غزة إلا أننا ندرك تماماً أن التطورات التي حدثت خلال العام الماضي قد ألقت بظلالها الكثيفة على مناقشاتنا هنا اليوم. إننا نقترب من الذكرى السنوية للهجمات الإرهابية المروعة التي قامت بها حماس والجماعات الإرهابية الأخرى في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وتكرر أيرلندا إدانتها دون تحفظ لتلك الهجمات واحتجاز الرهائن غير المقبول. ومنذ ذلك الحين شهدنا 12 شهراً من الرعب المتواصل في غزة، مما أدى إلى مقتل أكثر من 41 ألف شخص وإصابة ما يقرب من 100 ألف شخص وكارثة إنسانية على نطاق لا يمكن ببساطة تصوره. نحن نكرر دعوتنا لوقف فوري لإطلاق النار وإبرام اتفاق لإطلاق سراح الرهائن، فضلاً عن زيادة فورية وكبيرة في المساعدات الإنسانية المقدمة لسكان غزة.

من الصعب رؤية طريق للمضي قدمًا من خلال ضباب الغضب والرعب واليأس هذا. ولكن هذه هي مسؤوليتنا، بل في الواقع واجبنا، كأعضاء مسؤولين في المجتمع الدولي. هذا واجبنا. لا يتعلق نقاشنا اليوم بآرائنا أو مواقفنا السياسية. يتعلق الأمر بالقانون الدولي. إن أحكام المحكمة في فتواها الصادرة في 19 تموز/يوليه مهمة وخطيرة للغاية، بما في ذلك أن استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني. ولذلك يتعين على الجمعية العامة أن تتصرف بناءً على تلك الأحكام.

لقد كانت أيرلندا واضحة تمامًا بأننا ملزمون، على المستوى الوطني، وكذلك على المستويين الأوروبي والدولي، بالتفكير بعناية فائقة في الآثار المترتبة على الفتوى بالنسبة لإجراءاتنا وسياساتنا المستقبلية. ونرحب في هذا الصدد بأحكام منطوق مشروع القرار المعروض علينا هنا اليوم بوصفها إسهاما هاما في تشكيل تلك الأفكار وإجراءات المتابعة.

واسمحوا لي أيضا أن أوضح أن أيرلندا لا ترى أي تناقض بين دعم مشروع القرار وجهودنا لتعزيز تنفيذ حل الدولتين. وبالفعل، كثفت أيرلندا هذه الجهود في الأسابيع والأشهر الأخيرة، بالتعاون مع شركاء من أوروبا والمنطقة. ولهذا السبب فإن أيرلندا، إلى جانب الاتحاد الأوروبي والشركاء الدوليين الآخرين، تشجع جميع الشركاء على الانضمام إلينا في اجتماع وزاري الأسبوع المقبل، على هامش أسبوع الأمم المتحدة رفيع المستوى، حول الوضع في غزة وتنفيذ حل الدولتين باعتباره الطريق إلى سلام عادل وشامل.

وبالنسبة للدول الأعضاء التي تجادل بأن البحث عن حل سياسي يمنعها من تأييد مشروع القرار المعروض علينا اليوم، تكرر أيرلندا السؤال الذي طرحته على الجمعية قبل 12 شهرا. كيف يمكن أن

يؤدي توضيح القانون الدولي إلى أي شيء آخر غير تعزيز السلم والأمن الدوليين؟ لقد أسهمت المحكمة، بتوضيحها للقانون في إجراءاتها الاستشارية، إسهاماً هاماً للغاية في إرساء أسس سلام عادل وشامل ودائم.

علاوة على ذلك، نذكّر مرة أخرى بأننا نعرف منذ عقود معايير الحل العادل الوحيد – حل الدولتين على أساس حدود عام 1967، وفيه دولة إسرائيل ودولة فلسطين المستقلة والديمقراطية والمتواصلة وذات السيادة والقابلة للحياة جنباً إلى جنب في سلام وأمن واعتراف متبادل، والقدس عاصمة مستقبلية لكلتا الدولتين.

لقد عرفنا منذ فترة طويلة أن الإبقاء على الوضع الحالي في إسرائيل وفلسطين ليس مستدامًا لا سياسيًا ولا أخلاقيًا. ونعلم الآن، وبوضوح ساطع، أن استمرار وجود إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة ليس وجودا غير قابل للاستدامة فحسب. إنه غير قانوني. ولذلك فإن الرسالة واضحة بالنسبة لأولئك الذين تكلموا اليوم لصالح تسوية تفاوضية. نحن بحاجة إلى أفعال وليس إلى أقوال، وبحاجة ماسة إليها من أجل مصالح الشعبين الإسرائيلي والفلسطيني ومصالح المنطقة بأسرها.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد على المسؤولية المشتركة لجميع أعضاء الأمم المتحدة عن دعم النظام الدولي القائم على القواعد، والذي تشكل محكمة العدل الدولية جزءاً لا يتجزأ منه. وبالمثل، أذّكر بالتزام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالامتثال للقانون الدولي. هذا هو المسار الذي ينبغي لنا، نحن الجمعية العامة، أن نسلكه بنشاط، ويجب أن نسلكه بنشاط، من خلال الإعراب عن تأييدنا لمشروع القرار المعروض علينا.

السيد فينهاس (البرتغال) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بالإشادة مع الارتياح بالحقوق الإضافية الممنوحة لبعثة فلسطين لدى الأمم المتحدة، والتي تشغل الآن مقعدا بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في المنظمة.

ونشيد إشادة قوية بالفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في 19 تموز/يوليه، (انظر A/78/968) بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتبعات القانونية المترتبة على الدول الأعضاء، والنتائج والتوصيات والاستنتاجات التي توصلت إليها. اسمحوا لي أن أذكّر بالتزام البرتغال الراسخ والصارم بميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني ومكافحة الإفلات من العقاب. لقد صوتت البرتغال لصالح القرار 247/77 المؤرخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2022، والذي طلبت فيه الجمعية العامة فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة. وغدًا ستصوت البرتغال وفقًا لذلك واتساقاً مع ذلك.

يأتي هذا النقاش وسط كارثة إنسانية مستمرة وغير مسبوقة في غزة. علاوة على ذلك، شهدنا هجمات على قوافل المساعدات الإنسانية والصحفيين والمدنيين، بما في ذلك النساء والأطفال. تدعو البرتغال إلى حماية المدنيين والبنى التحتية المدنية، وكذلك العاملين في المجال الإنساني والصحفيين، بغض النظر عن جنسيتهم.

وكعادتها، أدانت البرتغال بلا تحفظ حركة حماس على الهجوم الإرهابي الذي وقع في 7 تشرين الأول/أكتوبر. لا يوجد أي مبرر لأعمال الإرهاب، ونحن ندين جميع أشكال الإرهاب. وبينما نقف هنا اليوم، يكون قد مرّ عام تقريباً على بداية هذه الحرب المأساوية ولا تزال الخسائر البشرية تتزايد. إننا نشعر بقلق بالغ إزاء الأزمة الإنسانية المأساوية التي خلقتها الحرب، بما لها من تأثير رهيب على جميع السكان. وتدعو البرتغال إلى وقف فوري وغير مشروط لإطلاق النار في غزة. هذه هي القضية الأكثر إلحاحاً. نحن بحاجة ماسة إلى وقف لإطلاق النار ينقذ الأرواح. كما ندعو كلا الطرفين إلى التوصل إلى اتفاق سريع للإفراج عن الرهائن المتبقين ووقف العمليات العسكرية، بما يسمح بالتدفق المستمر للمساعدات الإنسانية وتوسيع نطاقها.

ومن ناحية أخرى، نشعر أيضا بقلق بالغ من تصاعد التوترات في الضفة الغربية. لا يزال عنف المستوطنين في تصاعد، دون رادع ودون عقاب. وقد أدى الاستخدام غير المتناسب للقوة إلى سقوط المزيد من القتلى، وزاد من حدة التوتر بين الإسرائيليين والفلسطينيين. إن العنف لا يولد إلا المزيد من العنف، وما أظهره لنا العام الماضي هو أننا بحاجة إلى أفق سياسي جديد لدعم الإجماع الدولي على حل الدولتين، والذي لم يكن يوماً ما ملحاً كما هو الحال الآن. ولذلك ستدعم البرتغال أي مبادرة سياسية تهدف إلى تسريع العملية السياسية الرامية إلى إقامة دولة فلسطين المستقلة وذات السيادة، والتي تعيش في سلام وأمن مع إسرائيل، وفقا لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة.

السيد محمد (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد ماليزيا البيانين اللذين أُدلي بهما بالنيابة عن حركة عدم الانحياز ومنظمة التعاون الإسلامي (انظر A/ES-10/PV.53)، وتضيف الملاحظات التالية بصفتنا الوطنية.

قريبًا جدًا سنشهد مرور عام على اندلاع الحرب على غزة، والتي هي إحدى أسوأ الفظائع التي ارتكبت بحق الشعب الفلسطيني منذ نكبة عام 1948. لقد قُتل أكثر من 41 ألفاً من المدنيين الأبرياء منذ 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023، غالبيتهم العظمى من النساء والأطفال. وأصيب ما يقرب من 95 ألفاً آخرين. لقد تعرض الأطفال الفلسطينيون لصدمات لا ينبغي أن يتعرض لها أي طفل على الإطلاق. ووفقًا لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، تعاني غزة من أسوأ مستوى لسوء تغذية الأطفال في العالم. لقد تم تدمير الأعيان المدنية بشكل متعمد، بينما يتعرض العاملون في المجال الإنساني الذين يحاولون التخفيف من معاناة الشعب الفلسطيني للهجوم، أو لما هو أسوأ من ذلك وهو القتل. هذه الأعمال هي جزء من الأعمال الدنيئة العديدة التي تمثل انتهاكات واضحة للقانون الدولي التي ترتكبها إسرائيل في غزة.

وكأن هذه السياسات لم تكن شنيعة بما يكفي، تقوم إسرائيل الآن بتكرار نفس السياسات في الضفة الغربية. فلقد كثفت عملياتها في الضفة الغربية، متسببة في دمار واسع النطاق وخسائر فادحة في الأرواح. يتعرض عدد غير مسبوق من الأشخاص للاحتجاز الإداري. وفي الوقت نفسه يستمر استيلاؤها الوقح على الأراضي الفلسطينية وتهجير الفلسطينيين قسراً من منازلهم. كما أن المستوطنين المتطرفين مستمرون في التنكيل بالفلسطينيين وإصابتهم وقتلهم تحت حماية كاملة من قوات الأمن الإسرائيلية.

نحن، المجتمع الدولي، مسؤولون جزئياً عن الأزمة المدمرة التي نشهدها في الشرق الأوسط اليوم. فلقد فشلنا لفترة طويلة جدًا في محاسبة إسرائيل على جميع انتهاكات القانون الدولي التي ارتكبتها. من الواضح أن الإفلات من العقاب الذي تتمتع به إسرائيل منذ فترة طويلة قد شجعها على التمادي في عدوانها وتجاهلها الصارخ للقانون الدولي. كما أصبحت إسرائيل معادية وغير محترمة بشكل متزايد تجاه الأمم المتحدة. لقد نسيت بشكل ملائم لها تعهدها بالتمسك بمعايير العضوية في المنظمة، أي أن تكون دولة محبة للسلام وأن تتقيد بالالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة.

وهذا أمر يجب ألا يستمر. يجب أن تتوقف المذبحة في غزة ويجب محاسبة إسرائيل على جميع تجاوزاتها. والأهم من ذلك، يجب أن ندافع عن سيادة القانون ونتمسك بها. هذه هي الطريقة الوحيدة لضمان سلام دائم ومستدام في المنطقة.

تؤكد الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه (انظر A/78/968) على اقتناع الأغلبية الساحقة من المجتمع الدولي بأن سياسات إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة غير قانونية. كما أصدرت المحكمة قراراً مدويًا بأن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية غير قانوني ويجب إنهاؤه فوراً.

نشكر دولة فلسطين على تقديمها مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، المعروض الآن على الجمعية، والذي يحدد تدابير عملية تتسق مع حكم محكمة العدل الدولية. وقد حدد مشروع القرار جدولًا زمنيًا واضحًا لإسرائيل لإنهاء وجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة وعكس مسار توسيع مستوطناتها. كما أنه يفرض التزامًا واضحًا على الدول الأعضاء والمنظمات الدولية بعدم الاعتراف بالاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية أو مساعدته أو المساهمة في إدامته.

وتعتقد ماليزيا اعتقادا راسخا أن مشروع القرار يمثل النهج الصحيح والسليم قانونا لتفعيل الفتوى. ولهذا السبب شاركنا في تقديم النص. إننا ندعو الدول الأعضاء إلى التصويت لصالح مشروع القرار كدليل على التزامنا الثابت بدعم سيادة القانون والهيكل القانوني الدولي القائم منذ عقود عديدة.

لقد تُرك السعي إلى إقامة الدولة الفلسطينية دون معالجة لفترة طويلة جدا. منذ الأيام الأولى للأمم المتحدة ونحن نستسلم لاستراتيجيات إسرائيل الشريرة لحرمان الشعب الفلسطيني من حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير. وقد حان الوقت لوضع نهاية سريعة وحاسمة لهذا الظلم الفادح. ويجب على الجمعية العامة ألا تكتفي بالمطالبة بتنفيذ مشروع القرار، الذي لا يساورني شك في أننا سنعتمده، وكذلك العديد من قرارات الأمم المتحدة الأخرى بشأن قضية فلسطين. إنه اختبار حقيقي لعزمنا على التمسك بالقانون الدولي وحماية النظام القائم على القواعد الذي عملنا جاهدين لصياغته. إن الاستمرار في حماية إسرائيل سيزيد من تآكل الثقة في الأمم المتحدة وسيقوض النظام القائم على القواعد الذي تسعى المنظمة جاهدة للحفاظ عليه.

كما ندعو مجلس الأمن إلى التحرر من حالة الشلل التي طال أمدها واتخاذ إجراءات حاسمة على وجه السرعة دعماً للفتوى، وكذلك مشروع القرار الذي سيتم اعتماده. كما يجب على مجلس الأمن أن يزيل

جميع العقبات التي تحول دون إقامة دولة فلسطينية ذات سيادة. لم يعد هناك مزيد من الوقت لنضيعه، وذلك لأن عواقب السماح بمزيد من التآكل في سيادة القانون ستكون وخيمة للغاية، ليس فقط على الشرق الأوسط بل على العالم أيضاً.

السيد دانغور (جنوب أفريقيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي، على استئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للنظر في فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعدم شرعية استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة (انظر A/78/968).

وبينما نجتمع هنا اليوم، يجب أن نتذكر أن الجمعية هي التي طلبت الفتوى التي هو موضوع جلسة اليوم. لقد فعلنا ذلك لأننا نتحمل المسؤولية كدول أعضاء في الأمم المتحدة عن محاسبة بعضنا البعض وضمان احترام وتنفيذ القرارات والمقررات القانونية الصادرة عن محاكمنا – في هذه الحالة تحديداً محكمة العدل الدولية – والصادرة عن منظمتنا.

بينما يستمر الوضع الإنساني في غزة في التدهور، نسمع اليوم دعوات مستمرة وعاجلة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لوقف إطلاق النار في غزة. وكما أشار زميلنا للتو، تجاهلت إسرائيل لفترة طويلة جدًا أوامر محكمة العدل الدولية والأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن، وبشكل صارخ في انتهاكاتها للقانون الدولي. وتواصل إسرائيل عنفها ضد الفلسطينيين، وباتت عمليات الإجلاء القسري والهجمات التي تستهدف المدارس والمرافق الطبية ممارسة يومية. تتكشف أمام أعيننا كارثة إنسانية لم يسبق لها مثيل، والتي تفاقمت بسبب المزيد من الحرمان من الوصول الآمن للمساعدات التي تشتد الحاجة الماسة إليها وإلى إيصالها.

نحث المجتمع الدولي على مواصلة الضغط على إسرائيل للالتزام بأوامر محكمة العدل الدولية. كما ندعو أولئك الذين لديهم نفوذ على إسرائيل إلى تجاوز مجرد الإدانة وممارسة الضغط على قادة هذا البلد لوقف إراقة الدماء.

ونود أن نؤكد على أنه لا يمكن للمجتمع الدولي أن يعلن أهمية القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة، وتطبيقه بشكل انتقائي. يجب ألا ننتقي ونختار أي الأوامر الملزمة التي نلتزم بها وأي الأوامر الملزمة التي ننحيها جانبًا أو نتجاهلها ببساطة. لقد أشار أحد الزملاء في وقت سابق إلى أن هذه ليست قائمة طعام للاختيار منها. إن تمكين إسرائيل من تجاهل قرارات المحكمة والأمم المتحدة ببساطة دون أي عواقب يؤثر سلبًا على سلامة القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والمنظمات المكلفة بإدارته.

إن استمرار إسرائيل في تجاهلها لأحكام محكمة العدل الدولية يقوض نزاهة المحكمة ويضر بقدرة مؤسسات الحوكمة العالمية على إنهاء الإفلات من العقاب. هذا أمر غير مقبول، ولا ينبغي لنا أن نتواطأ في مساعي إسرائيل لإلحاق الضرر الذي لا يمكن إصلاحه بالمؤسسات التي أنشئت لتحمّلنا جميعاً المسؤولية من أجل عالم أكثر سلاماً وعدلاً. يتم تمكين أفعال إسرائيل غير القانونية عندما نسعى لتبرير تلك الأفعال، كما سمعنا البعض يفعل اليوم.

إن جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الفصل العنصري ليست معقدة. إنها ببساطة غير قانونية. والفتوى التي توفر الأساس لمشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، المعروض علينا اليوم، تذكرنا بأننا ملزمون قانونا بعدم التغاضي عن الأعمال غير المشروعة دوليا التي ترتكبها حكومة إسرائيل. لقد حان الوقت لإنهاء الإفلات المؤسسي من العقاب الذي تتمتع به إسرائيل منذ أكثر من خمسة عقود. والمذبحة التي نراها في فلسطين اليوم هي دليل على حماقة الاستثناء الإسرائيلي الكبير من المساءلة أمام القانون والأعراف الدولية.

إن مشروع القرار هذا يسعى إلى وضع بعض التدابير المضادة لانتهاكات إسرائيل العديدة للقانون الدولي، بما في ذلك القواعد الآمرة. ولذلك ندعو المجتمع الدولي إلى وقف نقل الأسلحة وقطع الغيار والذخائر إلى أطراف النزاع، حيث أنها معرضة لخطر استخدامها في ارتكاب انتهاكات للقانون الدولي الإنساني. إن عمليات النقل والبيع غير المشروطة للأسلحة وقطع الغيار والذخائر من قبل حكومات، والتي توجد فيها مؤشرات واضحة على أنها ستُستخدم لإلحاق الأذى بالمدنيين، قد مكنت من استمرار العنف والقتل العشوائي للمدنيين دون هوادة.

تخلص فتوى محكمة العدل الدولية إلى أن جميع الدول ملزمة بعدم الاعتراف بالوضع الناشئ عن الوجود غير القانوني لإسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة كوضع قانوني، وعدم تقديم العون أو المساعدة في الحفاظ على هذا الوضع غير القانوني. كما خلصت محكمة العدل الدولية إلى أن هناك خطراً جسيمًا بوقوع إبادة جماعية ضد الفلسطينيين في غزة. وبوصفنا دولاً أعضاء مسؤولة في الأمم المتحدة، فإن من واجبنا ضمان وقف إراقة الدماء والإبادة الجماعية في غزة – ويجب وقفها الآن لأننا لا نملك رفاهية الوقت.

ويجب على حكومة إسرائيل أن توقف فوراً التهجير القسري للمدنيين في غزة. يجب على حكومة إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، أن تفي بالتزاماتها بموجب القانون الدولي بحماية حقوق الفلسطينيين ودعمها. كما يجب عليها الامتناع عن الاستخدام المفرط والمميت للقوة وضمان وصول المساعدات الإنسانية دون عوائق، بما في ذلك الرعاية الصحية والخدمات الأساسية الأخرى في الضفة الغربية وغزة. إن العنف والقيود المفروضة في ظل الاحتلال الإسرائيلي قد جعلت من المستحيل تقريبًا تنفيذ ولايات المنظمات الإنسانية والإنمائية. ويتعرض الدعم الإنساني الذي تقدمه الدول الأعضاء للعرقلة والتدمير بشكل منتظم من قبل السلطات الإسرائيلية، أو يُسمح بتدميره من قبل العناصر اليمينية والمتطرفة. وبوصفنا دولاً أعضاء تعهدنا بالالتزام بالتمسك بميثاق الأمم المتحدة فإننا نتحمل المسؤولية الأساسية عن ضمان وحماية حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.

نهنئ وفد فلسطين على مشروع قراره الأول (A/ES-10/L.31/Rev.1) بعد اتخاذ القرار دإط–10/23 في أيار/مايو. تشارك جنوب أفريقيا في تقديم مشروع القرار المعروض علينا، وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التصويت لصالحه والسعي بنشاط لاتخاذ خطوات لضمان التنفيذ الكامل للفتوى وجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وتعرف جنوب أفريقيا جيداً القيمة الإقناعية لقرارات من

هذا النوع. لقد كنا في هذا الوضع قبل 30 عاماً. ولذلك فإن مشروع القرار هذا محورياً لأهداف السلام العادل والدائم في فلسطين.

السيدة آل ثاني (قطر): بداية أهنئ سعادتكم على تولي رئاسة الدورة التاسعة والسبعون للجمعية العامة متمنين لكم التوفيق والسداد.

ونتطلع إلى مواصلة العمل معكم للاطلاع بولايتكم التي تمثل أولوية لبلدي. كما أشكر سعادة السيد دينيس فرانسيس رئيس الدورة السابقة للجمعية العامة على ما بذله من جهود مقدرة خلال فترة رئاسته.

ينضم وفد بلدي إلى البيانات التي أُدلي بها باسم مجموعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي وحركة عدم الانحياز (انظر A/CN.10/PV.53).

نرحب باستئناف عقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة لمناقشة مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، الذي قدمته دولة فلسطين الشقيقة، بشأن فتوى محكمة العدل الدولية حول الآثار الناشئة عن السياسات والممارسات الإسرائيلية وعدم شرعية الاحتلال (انظر A/78/968). يمثل مشروع القرار هذا استجابة ضرورية لفتوى محكمة العدل الدولية التي نصت على أنه ينبغي للأمم المتحدة بما فيها الجمعية العامة أن تنظر في الإجراءات المحددة اللازمة لإنهاء الاحتلالي في أسرع وقت ممكن، وخاصة أن المشروع يأتي في ضوء الوضع المتردي الذي يعاني منه الشعب الفلسطيني الشقيق، والمسؤولية التاريخية للأمم المتحدة تجاه قضية فلسطين إلى حين تسويتها بجميع جوانبها وفقا للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة.

وأنتهز هذه الفرصة لأعرب عن تهنئة دولة قطر لأشقائنا الفلسطينيين على نيل حقهم في الجلوس بين الدول الأعضاء وتقديم الغارات في الأمم المتحدة.

ونأمل أن يكون ذلك خطوة نحو نيل العضوية الكاملة مع التأكيد على أن دولة فلسطين تستوفي شروط ومعايير العضوية الكاملة الواردة في المادة الرابعة من الميثاق.

ينعقد اجتماعنا اليوم والعدوان الإسرائيلي على الأشقاء الفلسطينيين في قطاع غزة ما زال مستمرا جراء المجازر المتتالية التي تستهدف المدنيين وخاصة النساء أو الأطفال.

حيث بلغ عدد القتلى أكثر من 41 000 شخصا بالإضافة إلى مئات الآلاف من الجرحى والمفقودين تحت الركام وحوالي إثنين مليون من المهجرين قسريا.

وقد وسعت إسرائيل عملياتها العسكرية لتشمل الضفة الغربية المحتلة وتؤكد دولة قطر على استمرار جهود وساطتها بالشراكة مع جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية.

ونأمل أن تثمر جهودنا المخلصة مجددا في الوصول إلى وقف فوري وداء لإطلاق النار في غزة بغية إطلاق سراح الأسرى والمحتجزين وضمان وصول المزيد من المساعدات الإنسانية بشكل مستمر.

وحماية المدنيين مما يمهد الطريق أمام الحل السياسي الشامل والعادل للنزاع، الأمر الذي يتسق مع نص وروح فتوى محكمة العدل الدولية كما عكسه مشروع القرار الفلسطين A/ES-10/L.31/Rev.1.

تجدد دولة قطر ترحيبها بالفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية مؤكدين أن إسرائيل ملزمة بإنهاء وجودها غير القانوني على الأرض الفلسطينية المحتلة والقدس الشرقية.

وننوه بأن رأي المحكمة يشمل الضفة الغربية والقدس الشرقية وقطاع غزة حيث رأت المحكمة أنها تشكل وحدة إقليمية واحدة يجب الحفاظ على وحدتها وسلامتها واحترامها.

ونؤكد أن إسرائيل ملزمة بوقف كافة المستوطنات وأخل–إخلاء كافة المستوطنين من الأرض الفلسطينية المحتلة وتعويض كافة المتضررين من هذه الممارسات غير الشرعية.

وتؤكد دولة قطر دعمها لموقف المحكمة ودعوتها لكافة الدول المنظمات الدولية لعدم الاعتراف بالممارسات الإسرائيلية غير الشرعية أو توفير الدعم لها.

ونؤكد من جديد أن فتوى محكمة العدل الدولية تجسد الأحكام السامية للقانون الدولي التي يجب احترامها وتدعو كافة الدول إلى العمل نحو تفعيل فتوى المحكمة، فورا ودون قيد أو شرط. لذلك تشدد دولة قطر على أن دعم مشروع القرار الفلسطيني المقدم أمامنا اليوم واجب إنساني وأخلاقي وقانوني.

ختاما، نجدد موقف دولة قطر الثابت بشأن عدالة قضية فلسطين ودعم الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني الشقيق والاعتراف بدولة فلسطين ضمن حدود عام 1967 وعاصمتها القدس الشرقية، وتحقيق حق العودة.

السيدة سيغوبين مولو (موريشيوس) (*تكلمت بالإنكليزية*)**:** تشيد موريشيوس بانعقاد هذه الجلسة العامة للدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، التي تؤكد الأهمية الحاسمة لتعزيز القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة خلال التصدي للنزاعات العالمية. وننوه بحضور فلسطين بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في هذه الجلسة، وهو تطور يؤكد الطابع الديناميكي لمنظمتنا والتزامها بشمول الجميع.

إذ نتكلم الآن، تجاوز عدد القتلى في غزة والضفة الغربية 000 40 قتيل، وبعد مرور ما يقرب من عام على الهجمات، ما زال الوضع يزداد سوءاً في الميدان دون أي بادرة على تحسنه. عليه، تتشاطر موريشيوس إدانة الأمين العام لمقتل الأطفال والنساء وموظفي وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في 11 أيلول/سبتمبر في غارة جوية شنتها إسرائيل وأصابت مدرسة تستخدم مأوى للمشردين. أدت تلك الغارة إلى ارتفاع غير مقبول لعدد القتلى التابعين للأمم المتحدة إلى 220 قتيلاً. وتعرب موريشيوس عن تعاطفها العميق مع جميع أسر الضحايا بسبب النزاع المستمر.

وقد أصدرت الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في 19 تموز/يوليه (انظر A/78/968)، عملاً بطلب الجمعية العامة في قرارها 247/77 المؤرخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2022 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، إعلاناً واضحاً لا لبس فيه ضد الظلم الذي طال أمده على الشعب الفلسطيني، الذي ما فتئ يعاني منذ عدة عقود من الزمن من الاحتلال والتمييز والحرمان من حقه الأساسي في تقرير المصير. اليوم نخطو خطوة هامة نحو رفع تلك المظالم وتعزيز القانون الدولي.

إن فتوى المحكمة قاطعة ولا لبس فيها. فاستمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير شرعي، وأن في بناء المستوطنات وضم الأراضي وفرض السياسات التمييزية انتهاكا للمبادئ الأساسية للقانون الدولي. ترحب موريشيوس بالفتوى ومشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1 المعروض علينا، والذي يهدف إلى تأييد النتائج التي توصل إليها. ويطالب مشروع القرار إسرائيل بإنهاء احتلالها غير المشروع في موعد لا يتجاوز 12 شهرا من اعتماد مشروع القرار. كما يدعو إلى وقف جميع الأنشطة الاستيطانية وإخلاء المستوطنين وتفكيك الجدار العازل. إن تلك الخطوات ضرورية لاستعادة وحدة أراضي فلسطين وتمهيد الطريق نحو تحقيق سلام عادل. والأهم من ذلك أن مشروع القرار يحدد أيضا مسؤوليات جميع الدول. عليه، يجب ألاّ نعترف بالوضع غير القانوني الذي أوجده الاحتلال الإسرائيلي وألاّ نساعد في بقائه.

تؤيد موريشيوس بقوة الدعوة إلى المساءلة وجبر الضرر. وسيساعد إنشاء سجل دولي للأضرار في توثيق الضرر الهائل الذي لحق بالشعب الفلسطيني وممتلكاته على مدى عقود من الاحتلال. كما نرحب بقرار عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة، فضلا عن عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الأمم المتحدة. تكتسي تلك المحافل أهمية حيوية لتنسيق الجهود الدولية لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة وتحقيق سلام عادل ودائم على أساس حل الدولتين.

يقينا أن اعتماد مشروع القرار هذا سيبعث برسالة قوية مفادها أن المجتمع الدولي لن يتسامح بعد الآن مع استمرار ذلك الاحتلال غير المشروع. إننا نقف صفا واحدا في التزامنا بتعزيز القانون الدولي وإعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف. وتدعو موريشيوس جميع الدول الأعضاء إلى التنفيذ الكامل لأحكام مشروع القرار. ويجب أن نستخدم جميع الأدوات الدبلوماسية والقانونية المتاحة لنا لضمان امتثال إسرائيل للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة.

إن الطريق إلى تحقيق السلام والعدالة في الشرق الأوسط واضح. فهو يتطلب إنهاء الاحتلال واحترام حق الفلسطينيين في تقرير المصير وإقامة دولتهم الفلسطينية المستقلة ذات سيادة. ويوفر مشروع القرار خريطة طريق لتحقيق تلك الأهداف.

تكرر موريشيوس تأكيد موقفها الثابت المؤيد لحل الدولتين للنزاع، استنادا إلى جميع قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي ذات الصلة، التي تتوخى إقامة دولة فلسطينية مستقلة مزدهرة وقادرة على البقاء وذات حدود آمنة ومعترف بها، تعيش في سلام جنبا إلى جنب مع دولة إسرائيل. وتؤكد موريشيوس من جديد التزامها الثابت بمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. ويجب أن توجه تلك المبادئ الأساسية جهودنا الجماعية لمعالجة الصراعات وتعزيز السلام الدائم.

لقد حان الوقت لإيجاد حل شامل للنزاع استنادا إلى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وسوف يمهد اعتماد مشروع القرار هذا الطريق إلى ذلك الحل.

السيد باري رودريغيز (دولة بوليفيا المتعددة القوميات) (*تكلم بالإسبانية*): أود بداية، أن أهنئكم، سيدي، على رئاستكم وأن أقدم لكم الدعم الكامل بصفتي ممثل بوليفيا.

نرحب أيضا بأن إحدى مبادراتكم الأولى قد استهلت بعقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة المستأنفة للنظر في مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1 واعتماده، وهو القرار الذي يشير إلى طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأراضي المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، فضلا عن عدم شرعية احتلال إسرائيل الطويل الأمد لتلك الأراضي. وقد شاركت بوليفيا في تقديم مشروع القرار وستصوت مؤيدة له، بوصفه دليلا على التزام المجتمع الدولي بتحقيق السلام والأمن في وجه المعاناة الوحشية والمستمرة للشعب الفلسطيني.

كما تعد الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية (انظر A/78/968) معلما هاما في البحث عن العدالة الدولية، فضلا عن أنها ودعوة ملحة للمجتمع الدولي للتصرف بحزم أكبر في مواجهة الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني. لقد أصدرت المحكمة، بصفتها جهازًا قضائيًا تابعًا للأمم المتحدة، فتوى واضحة ومعلله تثبت أن أفعال إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، تشكل انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي. ترحب بوليفيا بهذه الفتوى وتجدد تأييدها الكامل لاستنتاجاتها التي تؤكد عدم شرعية الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنات، وأنها تتعارض جميعا مع المعايير الدولية. إن هذا الإعلان يأتي مؤيدا لنضال الشعب الفلسطيني من أجل حقه في تقرير المصير فضلا عن أنه يؤكد مسؤولية المجتمع الدولي عن كفالة الامتثال للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

وبالمثل كانت قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن واضحة في إدانة الاحتلال باستمرار والمطالبة بالانسحاب الكامل للقوات الإسرائيلية من الأراضي المحتلة منذ عام 1967. بيد أن إسرائيل ما برحت تتجاهل تلك القرارات حتى الآن. لقد تحدت السلطة القائمة بالاحتلال علناً المبادئ الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره. لقد حان الوقت لكي تتخذ الجمعية العامة وجميع الدول تدابير حاسمة لضمان امتثال إسرائيل لالتزاماتها. وفي ذلك السياق، ترى بوليفيا أنه يجب على الجمعية العامة أن تتخذ تدابير محددة لضمان احترام استنتاجات المحكمة وتطبيقها. عملا بالقانون الدولي، فإن جميع الدول ملزمة بالامتثال لميثاق الأمم المتحدة وقرارات المحكمة. وبالتالي، إذا كانت إسرائيل تعتبر نفسها عضوًا في المجتمع الدولي فيجب عليها الامتثال أيضا.

وفيما يتعلق بالوضع الحالي، يجب أن يظل الوقف الفوري للأعمال العدائية أولوية. فوفقاً لآخر التقارير، تسببت الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الفلسطينيين في مقتل أكثر من 000 41 شخص، معظمهم من الأطفال والنساء. ويجب على المجتمع الدولي أن يواصل استخدام جميع الوسائل اللازمة لتحقيق السلام في غزة وفلسطين.

إن من غير المقبول أن تأتي إسرائيل إلى الجمعية العامة لتشويه سمعة عملنا وتصفه بأنه مجرد "سيرك". إن مثل هذه التصريحات تعدُّ إهانة لهذه الهيئة علاوة على أنها تدل أيضا على عدم احترام المجتمع الدولي. ولا يمكن للجمعية أن تقبل مثل هذا الاعتداء على أهم محفل للبشرية.

ختاما، تؤكد بوليفيا مجددا أن الطريق الوحيد لتحقيق السلام الدائم في المنطقة يتمثل في إنشاء دولة فلسطين ذات السيادة داخل حدود عام 1967، وعاصمتها القدس الشرقية.

السيد إيرواني (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): بما أن هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد بلدي الكلمة في الجمعية العامة في ظل رئاستكم، سيدي، يسعدني أن أهنئكم على انتخابكم رئيسا للجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، وأؤكد لكم دعمنا الكامل لكم طوال فترة رئاستكم.

استنادا إلى المناقشات التي جرت في الاجتماعات السابقة واعتماد ثلاثة قرارات تتعلق بقضية فلسطين في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة خلال العام الماضي، أعرب المجتمع الدولي عن التزامه بمعالجة الاحتياجات الإنسانية الماسة لفلسطين وطالب بوقف فوري لإطلاق النار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، فضلا عن إعمال حق الفلسطينيين غير القابل للتصرف في تقرير المصير والعضوية الكاملة في الأمم المتحدة. كما شهدنا منذ ذلك الحين، لم يحدث أي تغيير إيجابي في سياسات وإجراءات الفصل العنصري الإسرائيلية، ما أدى إلى انعدام أي خيار أمام الفلسطينيين سوى مقاومة الهجمات التدميرية الواسعة النطاق التي تشنها القوات الإسرائيلية والمستوطنون المسلحون ضد وطنهم وشعبهم، بما في ذلك نساؤهم وأطفالهم.

إننا نشهد مقاومة مثيرة للإعجاب من إخواننا وأخواتنا الفلسطينيين في مواجهة الغزو والقصف المروع والظالم من قبل القوات الإسرائيلية المدعومة من بعض الدول المحددة، والناشئ عن سياسات الفصل العنصري والإبادة الجماعية التي تنتهجها السلطات الإسرائيلية. والآن، رأت العديد من الدول المتطلعة إلى الحرية في المقاومة الفلسطينية جهداً متميزاً ومثيراً للإعجاب.

ونذكر أن محكمة العدل الدولية أكدت، من خلال فتواها الأخيرة الصادرة في 19 تموز/يوليه (انظر A/78/968)، أن الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية عمل غير قانوني وأنه يشكل أفعالاً غير مشروعة دولياً تستتبع المسؤولية الكاملة للنظام المذكور. وفي هذا الصدد، أوضحت المحكمة بشكل لا لبس فيه أن النظام الإسرائيلي ملزم بإنهاء وجوده غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة ووقف جميع الأنشطة الاستيطانية في الأرض الفلسطينية المحتلة على الفور، بالإضافة إلى إجلاء جميع المستوطنين. وعلاوة على ذلك، فإن النظام مطالب بتعويض جميع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المعنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة عن الأضرار التي سببها الاحتلال.

ومن الأهمية بمكان أن نشير إلى أن الاحتلال الإسرائيلي قائم منذ زمن طويل، وهي أيضاً القضية الأهم التي يتجاهلها النظام الإسرائيلي عمداً. وليس من المستغرب أن ممثل النظام لم يتطرق في البيان الذي أدلى به خلال هذه الدورة (انظر A/ES-10/PV.53) إلى الاحتلال غير القانوني، وهو محور التركيز الرئيسي لهذه الجلسة. ويبدو أن عالمهم قد بدأ العام الماضي وأنه لا ينبغي التطرق للسبب الرئيسي والوحيد للمقاومة الفلسطينية، وهو الاحتلال الإسرائيلي غير القانوني الذي بدأ قبل عدة عقود.

وفي ضوء التزامنا الأول بموجب ميثاق الأمم المتحدة، يجب أن نتخذ تدابير جماعية فعالة لإزالة هذا التهديد الطويل الأمد للسلام. وقد حان الوقت لنفي بذلك الالتزام بوصفنا أعضاء في الأمم المتحدة. ومن الضروري قمع أعمال إسرائيل العدوانية وانتهاكها للسلام، وكذلك تعديل أو تسوية هذا الوضع الذي يتسبب بوضوح في الإخلال بالسلام.

على مدار العام المنقضي، شنت القوات الإسرائيلية عدواناً عنيفاً على قطاع غزة والأراضي الأخرى الواقعة تحت الاحتلال، مما أسفر عن مقتل أكثر من 000 40 مدني فلسطيني. وفي خضم الفظائع المستمرة ضد المدنيين في غزة، يستمر النظام الإسرائيلي في أعماله العدوانية والإرهابية التي لا هوادة فيها ضد المدنيين في لبنان. فقبل بضع ساعات فقط، وفي عمل إرهابي سيبراني، فجر النظام أجهزة اتصالات في بيروت، مما أسفر عن مقتل وإصابة الآلاف من الأشخاص، بمن فيهم سفيرنا في بيروت. ونعرب عن خالص تعازينا لأسر الضحايا ولحكومة لبنان وندين بشدة هذا العمل التخريبي والإرهابي الذي نفذه النظام الإسرائيلي المارق. ويجب محاسبة النظام الإسرائيلي على هذا العدوان والجريمة الشنيعة.

هل هناك عدد معين من النساء والأطفال الذين يجب أن يُقتلوا قبل أن يقرر المجتمع الدولي التدخل ووضع حد لآلة الحرب الوحشية التي تحرض على الحرب؟ إن جميع عوامل الخطر والتعاريف المنصوص عليها في المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها موجودة على أرض الواقع، مما يلقي بمسؤولية على عاتق كل دولة عضو عن منع وقوع هذه الجريمة مطلقا.

وعلى الرغم من أن السلطات الإسرائيلية ارتكبت مجموعة واسعة من الجرائم باحتلال الأراضي الفلسطينية وقتل الفلسطينيين وتشريد السكان الفلسطينيين، فإنها تتمتع بالإفلات التام من العقاب. ومن المؤسف أن هذا النظام انتهك التزاماته بموجب ميثاق الأمم المتحدة في مناسبات عديدة. فبالإضافة إلى رفضه قبول قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية وتنفيذها، فإنه يرفض الامتثال للقانون الدولي. والانتهاك المستمر للمبادئ المحددة في الميثاق وفي الاتفاقيات والقرارات ذات الصلة هو سياسة النظام وممارسته. ومن وجهة نظرنا، ينبغي عدم الاكتفاء بقبول فلسطين عضوا كامل العضوية في الأمم المتحدة، بل يجب أن تستتبع أعمال إسرائيل غير القانونية التزام جميع أعضاء الأمم المتحدة بإعادة النظر في عضوية ذلك النظام في الأمم المتحدة، وفقاً للمادة 6 من الميثاق.

أود أن أختتم بياني بالقول بأن وفد بلدي سيصوت مؤيدا لمشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، المعروض علينا اليوم، بالنظر إلى الطابع الملح للحالة وأهمية إنهاء الاحتلال في فلسطين ووضع حد لسياسات وممارسات الفصل العنصري التي تتبعها إسرائيل ضد الفلسطينيين. ومن الضروري أيضاً التأكيد على التزام إسرائيل بالسماح لجميع الفلسطينيين النازحين بالعودة إلى وطنهم وإعادة أراضيهم وممتلكاتهم غير المنقولة الأخرى، وكذلك تقديم تعويضات عن الأضرار التي لحقت بجميع الأشخاص المعنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة.

وبالإضافة إلى ذلك، أود أن أوضح أن تأييدنا لمشروع القرار لا يخل بموقفنا الوطني الثابت والقديم بشأن قضية فلسطين والذي يتضمن عدم الاعتراف بالنظام الإسرائيلي ولا بالتاريخ الذي يُعتقد أن الاحتلال قد بدأ فيه.

السيد هاشم (لبنان): نجتمع اليوم، في إطار الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للجمعية العامة حول مسألة فلسطين، لاعتماد مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1 المقدم من دولة فلسطين، وللمرة الأولى في تاريخ الأمم المتحدة حول الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في 19 تموز/

يوليه، بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (انظر A/78/968). وبالطبع، فإن لبنان في طليعة الدول الداعمة لهذا القرار، إيماناً منه بالقانون الدولي والمؤسسات الدولية من جهة، ودعماً منه للأشقاء الفلسطينيين في حقهم في تقرير المصير وقيام دولتهم المستقلة ذات السيادة، من جهة أخرى.

يُعد الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية في شهر تموز/يوليه الماضي تاريخيا على أكثر من صعيد. فهو يشدد على أن الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية والقدس الشرقية وقطاع غزة غير قانوني ويشدد على ضرورة إنهاء إحتلالها ووجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة في أقرب وقت ممكن ووقف أنشطة الاستيطان وإجلاء جميع المستوطنين من الأراضي الفلسطينية المحتلة وتقديم تعويضات عن الأضرار التي لحقت بجميع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين في الأرض الفلسطينية المحتلة. كذلك، أشارت المحكمة إلى التزامات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بهذا الخصوص، إذ يتعين عليها ألا تعترف بالوضع الناجم عن الوجود غير القانوني لإسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة.

والعبرة اليوم بالتطبيق. فيمكننا أن نرحب بالرأي الاستشاري للمحكمة كما يمكننا أن نرحب بمشروع القرار الذي سنعتمده في ختام الجلسة ولكن ماذا سنستفيد، وماذا سيستفيد الشعب الفلسطيني، إذا بقي هذا الرأي وهذا القرار دون تنفيذ؟ فعلى مرّ أكثر من 75 عاماً على هذا الصراع، قامت الجمعية العامة ومجلس الأمن باعتماد مئات القرارات بشأنه ولكن، للأسف، أمعنت إسرائيل في تعنتها بوجه القوانين والقرارات الدولية ورفضت احترامها والامتثال لها وتطبيقها .

في ما يتعلق بلبنان، أمعنت أيضاً إسرائيل، ولا تزال، في اعتدائها المستمر على سيادته. فمنذ 8 تشرين الأول/أكتوبر 2023، يستمر العدوان الإسرائيلي على جنوب لبنان، ضارباً بعرض الحائط القرارات الدولية والقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، وأبسط قواعد الإنسانية. ويرافق هذا التصعيد الإسرائيلي على الأرض تصعيد كلامي وتهديدات مستمرة بحق لبنان وشعبه، من شأنها أن تضع المنطقة كلها في عين العاصفة.

وكان آخر فصل من الجرائم الإسرائيلية الهجوم السيبراني الذي تعرض له لبنان اليوم والذي أدى، في حصيلة أولية، إلى سقوط آلاف الضحايا، في كافة المناطق اللبنانية، واستشهاد 11 شخصاً، من بينهم طفلة. هذا العدوان الخطير، الذي يرقى إلى جريمة حرب، قد تكون نتيجته تأجيج النزاع، كما سيعيق جهود التسوية التي يعمل عليها الوسطاء الدوليون ويضع المنطقة مجدداً في حالة من الهلع.

ناهيك عن رمي منشورات، قبل أيام، على قرى جنوبية لترهيب الأهالي ولدفعهم لمغادرة بيوتهم والاتجاه شمالاً، ما تسبب بموجة نزوح جديد، تضاف إلى ما يفوق عن 000 110 نازح منذ بدء العدوان. وتضُاف هذه الممارسات إلى سلسلة اعتداءات أخرى ترتكبها إسرائيل عبر استهداف المدنيين والصحافيين وعمال الإغاثة وتدمير البنى التحتية المدنية واستعمال الفوسفور الأبيض، بما في ذلك في المناطق المدنية.

نعيد ونؤكد أن مفتاح الحل هو وقف العدوان الإسرائيلي على لبنان وتطبيق القرار 1701 (2006) بكافة مندرجاته ووقف الخروقات الإسرائيلية على سيادته وعلى أراضيه وشعبه والانسحاب من كافة الأراضي اللبنانية المحتلة وحلّ النقاط المتحفَظ عليها على طول الحدود الدولية المعترف بها.

نحن اليوم على بعُد بضعة أيام من انعقاد مؤتمر القمة المعني بالمستقبل الذي نتطلع لأن يكون نقطة تحوّل فعلية نحو نظام عالمي أكثر عدالة. وإذ ندعم مشروع ميثاق المستقبل وما جاء فيه حول ضرورة الالتزام بالامتثال لقرارات محكمة العدل الدولية ودعم ولايتها، نشدد على ضرورة احترام هذه الموجبات من قبل الجميع، ومن بينهم إسرائيل. فليس من المسموح اليوم أن تستمر إسرائيل في اعتبار نفسها وحدها فوق القانون الدولي وفوق ميثاق الأمم المتحدة وفوق محكمة العدل الدولية. ونطالب المجتمع الدولي بالضغط على إسرائيل للامتثال للقرارات الدولية، ومن بينها القرار 1701 (2006) بكافة مندرجاته ودون انتقائية.

السيد فو كونغ (الصين) (*تكلم بالصينية*): إن الصراع الفلسطيني – الإسرائيلي مستمر منذ أكثر من سبعة عقود. وقد فقدت أجيال من الفلسطينيين منازلهم وشُرِّدوا، مما خلّف جرحاً غائراً في عالم اليوم. وسببت عقود من الاحتلال والقمع معاناة لا توصف للشعب الفلسطيني وجعلت حلم الدولة المستقلة الذي طال انتظاره بعيد المنال أكثر من أي وقت مضى.

إن إنهاء الاحتلال ليس خياراً، بل التزام قانوني على إسرائيل. وقد خلصت محكمة العدل الدولية بشكل لا لبس فيه، في فتواها الصادرة في 19 تموز/يوليه (انظر A/78/968)، إلى أن استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة يشكل انتهاكاً للقانون الدولي يعرقل إعمال الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير وأن إسرائيل ملزمة بإنهاء وجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة فوراً. وتؤكد فتوى المحكمة توافق آراء المجتمع الدولي منذ أمد بعيد وتحدد جوهر القضية الفلسطينية. ونحث إسرائيل على الاستجابة للنداء القوي للمجتمع الدولي بإنهاء وجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة على الفور. فمن شأن إنهاء الاحتلال أن يرفع ظلماً تاريخياً، والأهم من ذلك أنه سيضع الأساس للسلام.

إن الدولة المستقلة هي الحق غير القابل للتصرف للشعب الفلسطيني كأمة. وهو حق لا جدال فيه ولا يمكن إنكاره. ويعوق الاحتلال غير القانوني الذي طال أمده إعمال حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني ويمنح إسرائيل حقا حصريا للنقض فيما يتعلق بفلسطين. وهذا أمر غير مقبول. والتاريخ حافل بالأدلة على أن الاحتلال لن يجعل إسرائيل أكثر أمناً، بل سيولد المزيد من الكراهية والعداء ويزرع بذور عدم الاستقرار في جميع أنحاء الشرق الأوسط. ولن يتسنى حقاً لفلسطين وإسرائيل العيش جنباً إلى جنب في سلام إلا بالإنهاء الكامل للاحتلال وإقامة دولة فلسطين المستقلة. وإذا ما أُريد للشعبين أن يعيشا معاً في سلام وهدوء وتحقيق سلام دائم في الشرق الأوسط، فإن تنفيذ حل الدولتين هو السبيل الوحيد القابل للتطبيق لحل قضية فلسطين، وهو يجسد التوافق الواسع لآراء المجتمع الدولي.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد مارشيك (النمسا).

ومن المقلق سماع خطاب إسرائيل المتكرر الرافض لحل الدولتين. وقد جعل النزاع المستمر منذ 11 شهراً في غزة احتمال تنفيذ حل الدولتين أبعد منالا. وينبغي للمجتمع الدولي بذل المزيد من الجهود ومطالبة

إسرائيل بتنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة ووقف عملياتها العسكرية في غزة ووقف أنشطتها الاستيطانية غير القانونية في الضفة الغربية. وتدعو الصين إلى عقد مؤتمر سلام دولي أوسع نطاقاً وأكثر فاعلية لتنشيط الآفاق السياسية لحل الدولتين ووضع جدول زمني وخارطة طريق لتنفيذه.

إن اليوم لحظة تاريخية. فقد شغلت دولة فلسطين مقعدا بين الدول الأعضاء وقدمت مشروع القرار A/ES-10/L.3/Rev.1 الذي يركز على تنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية. وستصوت الصين مؤيدة لمشروع القرار. ونأمل أن يعطي ذلك زخماً جديداً لإنهاء الاحتلال وتنفيذ حل الدولتين وللنهوض بعملية السلام في الشرق الأوسط.

السيد هلال (المغرب): أود في البداية أن أهنئ السيد فيليمون يانغ على توليه رئاسة الجمعية العامة وأشكره على استجابته لطلب مجموعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي وحركة بلدان عدم الانحياز باستئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة.

تدعم المملكة المغربية مشروع القرار A/ES-10/L.30/Rev.1، المقدم اليوم، والذي يخص متابعة الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في 19 تموز/يوليه بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (انظر A/78/968). ويُعتبر هذا أول مشروع قرار تقدمه دولة فلسطين في تاريخ الأمم المتحدة، تنفيذاً للقرار دإط-23/10 الذي اعتُمد في 10 أيار/مايو المنصرم، والذي منح دولة فلسطين المزيد من الحقوق في إطار الأمم المتحدة. وقد كانت المملكة المغربية من أوائل الدول التي رعت هذا القرار ودعمته في إطار الانخراط الفاعل للمملكة في هذه القضية التي تهم كل العرب والمسلمين والعالم كله. وهذا ما يعتبر خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح لأخذ دولة فلسطين العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، لتندرج هذه المسألة في إطار حل الدولتين المتوافق عليه دوليا.

كما تجدد المملكة المغربية، التي يرأس عاهلها جلالة الملك محمد السادس لجنة القدس الشريف المنبثقة عن منظمة التعاون الإسلامي، التأكيد على موقفها التاريخي والثابت والراسخ من عدالة القضية الفلسطينية وحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة، وفي مقدمتها حقه في إقامة دولته الفلسطينية المستقلة على حدود الرابع من حزيران/يونيه 1967، وعاصمتها القدس الشرقية.

تعرف منطقة الشرق الأوسط عموما والأراضي الفلسطينية المحتلة بشكل خاص منذ ما يقارب عاما كاملا، أوضاعا غير مسبوقة تتزايد خطورتها وقتامتها يوما بعد يوم، مما خلف عشرات الآلاف من القتلى والجرحى في صفوف المدنيين، معظمهم من النساء والأطفال، ووفاة 220 من عمال الإغاثة التابعين وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، بالإضافة إلى التخريب والدمار الهائلين في المنشآت المدنية – في خرق سافر للقوانين الدولية والقيم الإنسانية.

وتطالب المملكة المغربية مرة أخرى بضرورة تحقيق وقف ملموس ودائم لإطلاق النار في قطاع غزة ومعالجة الحالة الإنسانية الكارثية، وهو ما ساهمت فيه المملكة المغربية بشكل متواصل منذ اندلاع الأزمة الحالية، من خلال فتح تعليق غير مسبوق لإيصال المساعدات الغذائية والطبية الطارئة، تنفيذا للتعليمات

السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، رئيس لجنة القدس. كما تؤكد المملكة المغربية على ضرورة ضمان حماية المدنيين والعاملين في مجال المجال الإنساني، وفقا للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، وإطلاق سراح الأسرى والمحتجزين وإرساء أفق سياسي للقضية الفلسطينية.

أكد صاحب الجلالة محمد السادس، في الخطاب السامي لجلالته بمناسبة ذكرى الخامسة والعشرين لاعتلائه العرش:

«إن تفاقم الأوضاع بالمنطقة يتطلب الخروج من منطق تدبير الأزمة إلى منطق العمل على إيجاد حل نهائي لهذا النزاع. وذلك وفق المنظور التالي: أولا إذا كان التوصل إلى وقف الحرب في غزة أولوية عاجلة، فيجب أن يتم بالتوازي مع فتح أفق سياسي كفيل بإقرار سلام عاجل ودائم في المنطقة. ثانيا، إن اعتماد مفاوضات لإحياء عملية السلام بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي يتطلب قطع الطريق على المتطرفين من أي جهة كانوا. ثالثا، إن إرساء الأمن والاستقرار بالمنطقة لن يكتمل إلا في إطار حل الدولتين، تكون فيه غزة جزءا لا يتجزأ من أراضي الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية».

ختاما، تجدد المملكة المغربية رفضها التام لكل أشكال التهجير القسري والعقاب جماعي والأعمال الانتقامية، وتدعو إلى وقف الإجراءات الإسرائيلية الأحادية الجانب التي تطال الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف والمسجد الأقصى المبارك. فمدينة القدس يجب أن تبقى أرضا للقاء ورمزا للتعايش السلمي بالنسبة لأتباع الديانات التوحيدية الثلاثة، ومركزا لقيم الاحترام المتبادل والحوار والتعايش.

السيد الفتلاوي (العراق): في البداية أود أن أتقدم لكم بالتهنئة، السيد الرئيس، على تسلمكم مهام منصبكم رئيسا للجمعية العامة في الدورة التاسعة والسبعين، متمنين لكم النجاح والسداد في أداء مهام عملكم. وأعرب لكم باسم جمهورية العراق عن الاستعداد الدائم لدعم كل ما من شأنه أن يعزز مسارات التعاون والعمل المشترك للتصدي للتحديات التي تواجه عالمنا اليوم، ونعرب عن امتناننا لاستجابتكم لعقد هذه الجلسة الطارئة.

ويؤيد العراق البيانات التي أدلى بها كل من ممثل المجموعة العربية وممثل منظمة التعاون الإسلامي وممثل دول حركة عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

شارك العراق في تقديم مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1 وسيصوت تأييدا له ويدعو الدول كافة للتصويت تأييدا له. إن مشروع القرار الذي أمامنا اليوم مستند إلى فتوى مهمة وتاريخية (انظر A/78/968) صدرت من أعلى مؤسسة قضائية دولية، وهي محكمة العدل الدولية، التي ننظر إلى قراراتها بكل احترام كونها ركيزة أساسية لتحقيق مبدأ حكم وسيادة القانون في العالم. إذ يلزم القرار سلطة الاحتلال الإسرائيلي، بموجب القانون الدولي والشرعية الدولية، بالانسحاب من الأراضي الفلسطينية المحتلة وإعادة حقوق الشعب الفلسطيني المسلوبة. ويطالب المجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة بجميع مؤسساتها وأجهزتها بالقيام بالدور الحقيقي المطلوب، بموجب الميثاق وكل ما يتصل به من اتفاقيات وقرارات، بحماية حياة الإنسان وصون كرامته وحفظ السلم والأمن الدوليين.

رحب العراق بالرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الذي صدر بناء على طلب الجمعية العامة، وندعو إلى ضرورة متابعته والعمل على تنفيذه، وفقا لما أوصت به محكمة العدل الدولية في فتواها، إذ أن فتوى محكمة العدل الدولية أتت بعد دراسة ومناقشة واقعية، من أجل رسم المسار لإنهاء أكثر من 7 عقود من الاحتلال الإسرائيلي غير القانوني وغير الإنساني للأراضي الفلسطينية، ولوضع حد للانتهاكات الصارخة والجسيمة ضد الشعب الفلسطيني الناتجة عن تدابير وأعمال وحشية أدت إلى تغيير ديموغرافي وجغرافي لشعب سلبت منه كل مقومات العيش الكريم. كذلك توضح هذه الفتوى، وبما لا يقبل اللبس، أن الاحتلال الإسرائيلي انتهك وما زال ينتهك القانون الدولي في عدة مواضع وعلى سبيل المثال لا الحصر، استخدام أساليب التهديد واستخدام القوة والاستيلاء على الأراضي والممتلكات والتهجير وإقامة المستوطنات وآخرها حرمان الشعب الفلسطيني من حق تقرير المصير.

إن الإفلات من العقاب والتغافل عن جرائم سلطة الاحتلال الإسرائيلي مكنها من التطاول على أحكام القانون الدولي وتجاهل الشرعية الدولية والتوسع في مستوطناته في الأراضي الفلسطينية والتمادي في قتل الفلسطينيين المدنيين بغض النظر عن جنسهم وأعمارهم وأماكن وجودهم، إضافة إلى الاعتقالات التعسفية والتعذيب والإعدامات الميدانية. وقد وثقت المنظمات الدولية والحقوقية، بشكل مستمر، الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ضد الفلسطينيين.

ويجب على المجتمع الدولي أن يتحمل مسؤوليته القانونية والأخلاقية ويمارس ضغطا فعالا على إسرائيل لوقف المجازر والإبادة الجماعية التي ترتكب ضد الشعب الفلسطيني وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاحتلال والعدوان. وعليه، ينبغي إيجاد حلول حقيقية ومستدامة تسترد حقوق الشعب الفلسطيني في أرضه والعودة إلى مساكنه وإعادة الممتلكات التي صادرها الاحتلال بطريقة إجرامية والسماح لجميع الفلسطينيين النازحين أثناء الاحتلال بالعودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية ومنحهم حق تقرير المصير الذي طال انتظاره.

يدين العراق الجرائم التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني ونطالب بوقفها الفوري وغير المشروط. ويدعم العراق الجهود الرامية إلى إنهاء معاناة الشعب الفلسطيني. إن استمرار الانتهاكات الإسرائيلية بدون محاسبة يؤدي إلى تقويض احترام القانون الدولي ومؤسساته، مما يشجع على انتهاكات أخرى حول العالم ويضعف الثقة في النظام العالمي.

ختاما، أود أن أشير إلى أنه سبق وأن حذر العراق، شأنه شأن بقية دول العالم، من أن استمرار العدوان الإسرائيلي وتجاهل المجتمع الدولي للانتهاكات ضد الفلسطينيين، تعكس حقيقة أن هذا الصراع إذا لم يعالج بشكل عادل وشامل ستكون له تداعيات خطيرة على السلم والأمن الإقليميين والدوليين، إن تجاهل حقوق الفلسطينيين وانتهاك القرارات الدولية يولد مشاعر الإحباط والغضب. وأن تجاهل حقوق الفلسطينيين وانتهاك القرارات الدولية يولد مشاعر الإحباط والغضب، ما قد يؤدي إلى زيادة التوترات والعنف ليس فقط في الأراضي الفلسطينية، ولكن في المنطقة بأسرها.

يجدد العراق موقفه الثابت والمبدئي في مناصرة القضية الفلسطينية العادلة في جميع المحافل الدولية انطلاقا من إيمانه بمشروعيتها وبموجب الثوابت الوطنية العراقية ومساندة ما يقرره الشعب الفلسطيني في تحقيق تطلعاته ونيل حقوقه غير القابلة للتصرف في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على أرضه وعاصمتها القدس الشريف. ويدعم العراق حصول دولة فلسطين على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة والاعتراف بها.

السيد نيبنزيا (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*)**:** لقد مر عام تقريبا على بداية التصعيد الحالي للصراع الفلسطيني – الإسرائيلي. ونتيجة للعملية العسكرية الإسرائيلية، قُتل ما يقرب من 000 42 فلسطيني وأصيب ما يقرب من 000 100 ولا يزال الصراع، الذي لم يسبق له مثيل في العقود الأخيرة، يودي بحياة الآلاف من الأطفال والنساء والعاملين في مجال تقديم المساعدات الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة. لا شيء يمكن أن يكون مبرراً لذلك العقاب الجماعي للشعب الفلسطيني.

لقد أصبح تدمير الفلسطينيين وتحويل مناطقهم السكنية إلى مناطق غير صالحة للسكن هدفاً رئيسياً للقيادة الإسرائيلية الحالية بعد عملية حماس التي وقعت قبل عام تقريباً، والتي أدناها جميعاً. وفي الوقت نفسه، وكما أشار الأمين العام عن حق في ذلك الوقت، لم يحدث اندلاع أعمال العنف غير المقبولة على الإطلاق، والتي صاحبها أخذ عدد كبير من الرهائن، في فراغ. فيجب النظر إليها في سياق الإجراءات الإسرائيلية الطويلة الأمد التي تنتهك قرارات مجلس الأمن بشأن إقامة دولتين، فلسطينية وإسرائيلية، تعيشان في سلام وأمن. واحتلت إسرائيل الأراضي الفلسطينية بشكل غير قانوني لسنوات عديدة، وقامت ببناء مستوطنات غير شرعية وانتهكت الحقوق الأساسية للفلسطينيين الذين يعيشون في الضفة الغربية وقطاع غزة.

وفي ذلك الصدد، نؤيد مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، قيد النظر اليوم، ونحن على استعداد لتنفيذ أحكامه بما يتوافق تماما مع ميثاق الأمم المتحدة وولايات الأجهزة الرئيسية للمنظمة العالمية والتزامات بلدنا القانونية الدولية. يستند المشروع إلى النتائج التي توصلت إليها محكمة العدل الدولية، والواردة في فتواها الصادرة في 19 تموز/يوليه (انظر A/78/968). وعلى الرغم من أن الفتوى نفسها ليست ملزمة من الناحية القانونية، فإنها تحتوي على عدد من النتائج المهمة فيما يتعلق بالالتزامات القانونية الدولية. فقد أشارت المحكمة بوضوح إلى أن تصرفات إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة تنتهك المبادئ الأساسية للقانون الدولي، ولا سيما حق الشعوب في تقرير مصيرها.

إن من الصعب المبالغة في تقدير أهمية حق الشعوب في تقرير مصيرها. ويمكن أن يؤدي إنكاره إلى عواقب وخيمة وأزمات طويلة الأمد. وقد دأب المجتمع الدولي على دعم الشعب الفلسطيني في إعمال هذا الحق بإنشاء دولة فلسطينية مستقلة، كما هو وارد في وثائق الجمعية العامة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية. وممارسة ذلك الحق في ظل الاحتلال الإسرائيلي أمر مستحيل، ما يعني أن الاحتلال الذي أقرت المحكمة بعدم شرعيته يجب أن ينتهي. ونحن نؤيد الدعوة المقابلة في مشروع القرار قيد النظر اليوم.

وقد تحدثت المحكمة باستفاضة عن موضوع الأنشطة الإسرائيلية لتوسيع المستوطنات. ومن المسلم به أنه يتعارض مع القانون الدولي ويخلق عقبات كبيرة أمام إقامة دولة فلسطينية قابلة للحياة. وتشارك روسيا في دعوة محكمة العدل الدولية التي وردت في مشروع القرار قيد النظر، بشأن ضرورة الوقف الفوري للإجراءات الإسرائيلية غير القانونية، بما في ذلك الضم المستمر والتغييرات الديموغرافية في الأرض الفلسطينية المحتلة.

ولطالما دافع الاتحاد الروسي عن مواقفه المبدئية الداعمة لحقوق الشعب الفلسطيني. ونحن مقتنعون بأن الحل العادل والدائم لا يمكن أن يتحقق إلا بإنهاء الاحتلال وإعمال حق الفلسطينيين في إقامة دولتهم المستقلة ضمن حدود 1967، وعاصمتها القدس الشرقية. والمجتمع الدولي ملزم ليس فقط بعدم الاعتراف بالأعمال غير القانونية التي تقوم بها إسرائيل، بل أيضًا باتخاذ تدابير محددة لضمان الامتثال للقانون الدولي. ويجب على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تواصل جهودها لتهيئة الظروف الملائمة لاستئناف المفاوضات، التي يجب أن تهدف إلى التوصل إلى حل نهائي قائم على مبادئ العدالة والأمن والتعايش السلمي بين دولتين.

وفي ذلك الصدد، لا يسع المرء إلا أن يشير إلى الدور المدمر للولايات المتحدة التي قوضت، في الدور المُنتَحَل لسلطة حفظ السلام الوحيدة، كل الإنجازات السابقة للمجتمع الدولي على مسار التسوية الفلسطينية الإسرائيلية. والآن، تدعم واشنطن القدس الغربية في الواقع بشكل مباشر في انتهاج ما يسمى سياسة الحقائق على الأرض، التي يتمثل عنصرها المركزي في النشاط الاستيطاني في الأراضي المحتلة الذي ينتهك القانون الدولي. ويسمح الدعم الأمريكي لإسرائيل بتجنب أي عواقب للجرائم التي ترتكبها في غزة والضفة الغربية وبألا تهتم لرد فعل مجلس الأمن، لأن الوثيقة التي لا تصب في صالح إسرائيل ستستخدم واشنطن حق النقض ضدها دائماً. وأود أن أذكر أنه في سياق الجولة الحالية من التصعيد الفلسطيني–الإسرائيلي، استخدمت واشنطن بالفعل حق النقض خمس مرات.

واستند قرار مجلس الأمن 2735 (2024)، الذي اتُّخِذ بمبادرة من الأمريكيين، في البداية على التوكيد الكاذب بأن إسرائيل وافقت على ما يسمى بخطة بايدن. ومع أخذ مطالب الجانب الإسرائيلي المتجددة باستمرار بالسيطرة على ممري فيلادلفيا ونتساريم اللذين لم يكونا محل جدال في البداية في الاعتبار، لم يُبع للمجلس خنزير آخر في كزة فحسب، بل وضع خنزير آخر في تلك الكزة، باستبدال طرائق المعايير المتفق عليها في الصفقة. وفي الوقت نفسه، تحاول واشنطن إقناع المجتمع الدولي بأسره بضرورة الضغط على حماس حصراً، متجاهلة بعناد الموقف الواضح للمجلس الوزاري الإسرائيلي المصغر الذي لا لبس فيه لصالح مواصلة الحرب التي لا هوادة فيها من دون اعتبار للمجتمع الدولي أو قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة.

وفي الوقت نفسه، يواصل الأمريكيون، إلى جانب حلفائهم في منظمة حلف شمال الأطلسي، تزويد إسرائيل بالأسلحة، بما في ذلك القنابل الجوية، مع علمهم التام بأنها ستستخدم في مهاجمة المدنيين والمنشآت في غزة. ولم يتوقفوا عن إرسال تلك الإمدادات حتى عندما وجدت محكمة العدل الدولية علامات معقولة على حدوث إبادة جماعية في الحالة في غزة، وهو ما يثير مسألة الامتثال للالتزامات بموجب اتفاقية

منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948، ليس فقط من قبل إسرائيل، بل من قبل دول التكتل الغربي. إن ذلك التواطؤ على الخروج على القانون غير مقبول. فعلينا جميعًا أن نضع حدًا للجرائم التي ترتكب ضد الفلسطينيين، والتي تتواطأ فيها الولايات المتحدة.

وتعيد روسيا تأكيد التزامها بالسلام في الشرق الأوسط وهي على استعداد لتيسير تقدم جميع الجهود الدبلوماسية حسنة النية الرامية بصدق إلى حل الصراع الذي طال أمده. ولكن من أجل فتح الطريق أمام تسوية سلمية طويلة الأمد، سيكون ضروريا أولًا وضع حد للانتهاكات الإسرائيلية الطويلة الأمد والخطيرة للالتزامات القانونية الدولية كما ورد في فتوى المحكمة.

ونتوقع أن يبقي الأمين العام الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة في بؤرة اهتمامه وأن يقدم للجمعية العامة تقارير هادفة وموضوعية عن تنفيذ مشروع القرار الذي سيعتمد اليوم. ونأمل أيضاً أن يتمكن مجلس الأمن، الذي أصبح فعلياً رهينة للولايات المتحدة وحلفائها الإسرائيليين، من أداء دوره في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. تتوفر للمجلس جميع الأدوات اللازمة لتحقيق تلك الغاية. فلنرسل معا إشارة قوية إلى واشنطن بأنها، مع شركائها، تقف في الجانب الخطأ من التاريخ، لأن التصويت القادم على مشروع القرار المقدم من فلسطين يعد خطوة هامة في الاتجاه الصحيح.

السيدة رودريغز – بيركيت (غيانا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر الرئيس على استجابته الفورية لطلب إعادة عقد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للتداول بشأن هذه المسألة ذات الأهمية الحاسمة.

فالواقع أن انتهاك إسرائيل المنظم والمستمر منذ عقود لحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير ولجميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن هذا الموضوع يستحق مستوى عاجل من النظر فيه نظرا لطابع ونطاق جرائم المحتل. وبالتالي ترحب غيانا بالفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية بناء على طلب الجمعية العامة (انظر A/78/968). وتقع على عاتقنا مسؤولية قانونية وأخلاقية لكفالة تنفيذها الكامل نصا وروحا. وبعد أن درسنا مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، المقدم لاعتماده في هذه الدورة المستأنفة، تعتقد غيانا أنه يستجيب على نحو كاف لذلك الالتزام، ونحث جميع الوفود التي تؤيد السلام والعدالة وسيادة القانون على أن تمنحه تأييدها غير المشروط.

لقد ظلت قضية فلسطين معروضة على الجمعية العامة منذ إنشاء هذه الهيئة، ولكن الوثائق ستبين أن المسألة لم تحل بعد بسبب الافتقار إلى مقترحات سليمة. بل على العكس من ذلك، يكمن السبب الوحيد لذلك في الافتقار إلى الإرادة السياسية المناسبة. والواقع أن الجمعية العامة هي التي بلورت حل الدولتين في عام 1947، وأن دولة واحدة، هي إسرائيل، قد سارعت إلى تأسيس دولتها ونيل عضويتها في الأمم المتحدة، بينما بدأت في الوقت نفسه حملة عنف استمرت لعدة عقود بهدف إخضاع الشعب الفلسطيني وإبادته وحرمانه من حقه في إقامة دولته.

إن من أخطر سمات حملة العنف تلك، التي لا تزال مستمرة حتى يومنا هذا، تتمثل في سياسة الاستيطان الإسرائيلية التي تواصل بواسطتها السلطة القائمة بالاحتلال الاستيلاء على مساحات من الأراضي الفلسطينية على نحو تدريجي، وتمكين مستوطنيها من إقامة دولتهم على الأرض الفلسطينية.

إن الظلم الذي تجسده سياسة الاستيطان الإسرائيلية والإهانات التي تصاحب تنفيذها قد أسفرت العديد من القرارات في الجمعية، بالإضافة إلى قرار مجلس الأمن التاريخي 2334 (2016). وبالرغم من ذلك، استخفت إسرائيل بقراراتنا وولاياتنا وكان تأثيرها سالبا عليها. وعلى الرغم من خضوع شرعية الأمم المتحدة لعدة اختبارات، إلا أن قضية فلسطين هذه ظلت بحق مثل شوكة في حلوقنا، حيث تمكنا من حل الكثير من المسائل العالمية الأخرى إلا سواها حتى الآن. هذا بالرغم من دعم الغالبية العظمى من الدول لحلها.

فلماذا يبدو السلام من أجل فلسطين بعيد المنال إلى هذا الحد؟ الإجابة هي أننا نواجه أيديولوجية عميقة الجذور أقدم من الأمم المتحدة نفسها، ولكنها أيديولوجية لا مكان لها في الوقت الحاضر، حيث لا مكان لمفهوم تفوق العرق أو الدين أو الشعب، ولا مكان للتدمير المطلق لشعب ما لمجرد أن المعتدي يدعي ملكيته لأرضه. ففي سياق النفاق الذي يسهل قتل الأبرياء، يتشدق البعض عن مزايا الأمم المتحدة بينما يشايعون من يدوس على كل ما تمثله المنظمة.

إن الرد الوحيد الفعال على تلك الأفعال هو أن تواجه بالعواقب المناسبة. ويقتضي ذلك التعاون الفعال من جانب مجلس الأمن بوصفه الجهاز الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، والذي يعمل بالنيابة عن جميع أعضاء الأمم المتحدة. وتناشد غيانا جميع الزملاء الأعضاء في المجلس أن يرتقوا إلى مستوى مسؤوليتهم عن وضع حد عادل لقضية فلسطين.

إننا نمر بلحظة حرجة في تاريخ العلاقات الإسرائيلية/الفلسطينية بسبب هذه الحرب المستمرة منذ عام تقريبا في غزة. فالقرارات التي نتخذها الآن، أو تلك التي نتقاعس عن اتخاذها الآن، سوف يتردد صداها لسنوات قادمة. وتشعر غيانا بالقلق من أننا إذا لم نتخذ القرارات الصحيحة الآن، فقد يعني ذلك المزيد من دورات العنف والقمع التي سيعاني منها الشعب الفلسطيني، والدفع بمنطقة الشرق الأوسط بأسرها إلى أتون الحرب لأجيال قادمة. إن مشروع القرار المعروض علينا اليوم يوفر مسارا واضحًا لتجنب ذلك، فهو يستند بقوة إلى سيادة القانون. يجب على إسرائيل أن تنهي احتلالها لجميع الأراضي الفلسطينية بشكل غير قانوني منذ عام 1967. ويجب عليها أن تنهي جميع سياساتها وممارساتها غير المشروعة المستمرة على حساب الفلسطينيين. ويجب عليها إعادة جميع الأراضي والأصول والممتلكات الفلسطينية التي استولت عليها من الفلسطينيين والمؤسسات الفلسطينية منذ عام 1967. علاوة على ذلك يجب أن تتنحى عن عرقلة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير

وعلى غرار ما فعلنا من أجل جنوب أفريقيا، يجب علينا أن نكرر ذلك لأجل فلسطين وأن نضع حداً سريعاً للاحتلال الوحشي ومعاناة الشعب الفلسطيني. في هذا الصدد، تقع على عاتقنا مسؤولية إنقاذ حل الدولتين. فلم يعد بوسعنا أن نكتفي بتمجيد مزاياه دون أن نتخذ خطوات فعالة لتحويله إلى واقع ملموس. وغيانا مستعدة تماما للقيام بدورها، وبالتالي سنصوت مؤيدين لمشروع القرار المعروض علينا.

السيد فرانسا دانيز (البرازيل) (*تكلم بالإنكليزية*): إذ نجتمع اليوم لمناقشة مسألة ذات أهمية قصوى، يود وفد بلدي أن يطرح عليكم سؤالين: كيف ستستجيب الجمعية العامة لاعتراف محكمة العدل الدولية الرائد بعدم شرعية الوجود الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأنه يجب إنهاؤه بأسرع ما يمكن؟

وماذا سنفعل إزاء احترام المحكمة لسلطة الجمعية العامة في تحديد الطرائق والإجراءات الإضافية اللازمة لإنهاء الاحتلال؟

لم يعد بإمكاننا التظاهر بأن انتهاكات إسرائيل للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني مقبولة. إن التغاضي عنها لن يخدم سوى الظلم – بحق الفلسطينيين بالتأكيد، ولكن أيضًا بحق الكثير من الإسرائيليين الذين يرغبون في العيش بسلام. فلا يمكننا استغلال ادعاء الجهل حيلة للتهرب من مسؤولياتنا. فهذا يرقى إلى مستوى اللامبالاة في مواجهة الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي.

لقد أوضحت المحكمة مسؤولياتنا، وهي تشمل تغيير الطريقة التي نتعامل بها مع الجهات المستفيدة من الممارسات غير القانونية للسلطة القائمة بالاحتلال في فلسطين. فقد أوضحت، على سبيل المثال، واجبات عدم الاعتراف وعدم تقديم المساعدة للإبقاء على الأوضاع غير القانونية. كما أقرت محكمة العدل الدولية بأهمية دور الجمعية العامة في هذا الشأن. فالجمعية العامة مدينة للفلسطينيين بوضع إطار عمل وآليات وعمليات واقعية تمكّن الدول الأعضاء من الالتزام بالقانون الدولي، بما في ذلك واجب إسرائيل بالانسحاب من أراضي فلسطين المحتلة. والجمعية العامة مدينة للمجتمع الدولي بإرشاداتها ودعمها فيما يتعلق بتنفيذ واجباتنا تلك لضمان تحقيق نتائج ناجحة من خلال العمل الجماعي.

ولم يعد بوسعنا أن نتعامل مع الشعب الفلسطيني كما لو أن حقه في تقرير المصير يعتمد على أخذ إذن من إسرائيل. ولم يعد بوسعنا أن نؤخر إعمال هذا الحق أو متابعة النتائج المترتبة عن الانتهاكات. ولا يمكن أن تقتضي احتياجات إسرائيل الأمنية تجريد فلسطين من سيادتها واستقلالها. وقد خلق الشعور بأن القانون الدولي لن يُنفذ أبدا موجات متتالية من خيبة الأمل والمعاناة لأجيال من الفلسطينيين. ومن أجل تغيير الوضع والاستجابة لفتوى المحكمة (انظر A/78/968)، يجب أن نتصرف بحزم بالأدوات السياسية والقانونية المتاحة لنا من أجل تمكين العودة إلى الشرعية في جميع الأرض الفلسطينية المحتلة.

نأمل ألا تكون إجراءات التنفيذ والمتابعة تصادمية. ويمكننا حقا أن نخلق زخما غير مسبوق لامتثال جميع الأطراف للقانون، وكذلك الحوار بين إسرائيل وفلسطين، على سبيل المثال، في سياق المؤتمر المطلوب في مشروع القرار الفلسطيني A/ES-10/L.31/Rev.1. وفي حين أن المفاوضات، بالمعنى الدقيق للكلمة، قد لا تكون شرطاً لإنهاء الاحتلال – وهو ما يجب أن يحدث بغض النظر عن ذلك – فإنها تبقى ضرورية لتسوية الجوانب الأخرى من النزاع الإسرائيلي – الفلسطيني تسوية شاملة، وإرساء أسس الاحترام المتبادل والتعايش السلمي بين الفلسطينيين والإسرائيليين في دولتين، تعيشان جنباً إلى جنب في أمن ضمن حدود 1967.

ولذلك، ستصوت البرازيل مؤيدة مشروع القرار الذي قدمته دولة فلسطين وستشارك في تقديمه، لأننا نفهم أنه ينص على طرائق وإجراءات من شأنها أن تقربنا من ذلك الهدف ومن الهدف النهائي المتمثل في تحقيق السلام في الشرق الأوسط بأسره.

السيد الذبحاني (اليمن): السيد الرئيس، أود بداية أن أشكر السيد رئيس الجمعية العامة على عقد هذه الجلسة الاستثنائية الطارئة المستأنفة للجمعية العامة، وأهنئه على تسلمه رئاسة الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة.

وينضم وفد بلدي إلى بيانات كل من المجموعة العربية ومنظمة التعاون الإسلامي، وحركة عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

لقد تقدمت دولة فلسطين بمشروع هذا القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، الذي يهدف إلى متابعة الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في 19 تموز/يوليه 2024، بشأن العواقب القانونية الناتجة عن سياسات وممارسات إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ 5 حزيران/يونيه 1967 (انظر A/78/968). رأي المحكمة يمثل انتصارا تاريخيا للعدالة والقيم الإنسانية، والقانون الدولي، ولقرارات الشرعية الدولية. ويجسد تطلعات الشعب الفلسطيني المستحقة في نيل دولة فلسطين العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، نتيجة عقود من الظلم والاضطهاد من قبل إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بما في ذلك حرمانه من أبسط حقوقه لأكثر من 75 عاما من الاحتلال، وحقه في تقرير المصير والاستقلال. هذا الرأي الاستشاري التاريخي تترتب عليه آثار قانونية تلزم إسرائيل بإنهاء احتلالها للأرض الفلسطينية المحتلة، ووقف جميع الأنشطة الاستيطانية غير الشرعية، وإجلاء جميع المستوطنين من الأراضي المحتلة من دون قيد أو شرط فورا.

سيسجل التاريخ المواقف المشرفة للجمعية العامة والقرارات الصادرة عنها خلال الدورة المستأنفة العاشرة، بعدما فشل مجلس الأمن في تحمل مسؤولياته تجاه المجازر التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني في غزة وفي الضفة الغربية منذ تشرين الأول/أكتوبر الماضي، التي راح ضحيتها حتى الآن قرابة الـ 50 000 قتيل، معظمهم من الأطفال والنساء و 100 000 جريح في سابقة لم يشهدها العالم منذ الحرب العالمية الثانية. وكان الفضل لهذه الجمعية في اعتماد القرار دإط–23/10، القاضي بالطلب من مجلس الأمن، إعادة النظر في منح العضوية الكاملة لدولة فلسطين في الأمم المتحدة، والذي أيضا منح دولة فلسطين بعض الامتيازات في الجمعية العامة ومنها وضع مقعد فلسطين ضمن الترتيب الأبجدي لأعضاء الجمعية العامة.

كما كان لهذه الجمعية الفضل في اعتماد القرار 77/247 الخاص بطلب الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية حول العواقب القانونية لممارسات وسياسات الاحتلال الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة. وقد صدر رأي المحكمة التاريخي في 19 تموز/يوليه 2024، الأمر الذي استوجب عقد هذه الجلسة، لاعتماد مشروع القرار A/ES-10/L.3/Rev.1، المقدم بهدف اتخاذ الإجراءات الضرورية لمتابعة تنفيذ هذا الرأي القانوني.

إننا ندعو كل الدول الأعضاء المحبة للسلام والعدالة، والمتمسكة بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وبالحقوق المتساوية لكل الشعوب في العيش في حرية وكرامة واستقلال، للتصويت لصالح هذا القرار، ولصالح حقوق الشعب الفلسطيني وحقه في تقرير مصيره وإعلان دولته المستقلة ذات السيادة على أراضي

5 حزيران/يونيه 1967، وعاصمتها القدس الشرقية، ولإرسال رسالة موحدة وواضحة للعالم أنه لم يعد بيننا مكان لأي احتلال، ولم يعد مقبولا في القرن الحادي والعشرين أن ترتكب المجازر والإبادة الجماعية بحق الأبرياء من النساء والأطفال، وعلى مرأى ومسمع العالم المتحضر، وعلى مدار الساعة، في قطاع غزة والضفة الغربية، وعلى مدى أكثر من 75 عاما، ضد الشعب الفلسطيني، دون أن يتم معاقبة ومحاسبة مرتكبيها وتقديمهم للعدالة.

من غير المقبول أخلاقيا وإنسانيا وقانونيا أن تستمر دولة الاحتلال الإسرائيلي في ارتكاب الجرائم الوحشية والمجازر اليومية بحق المدنيين الفلسطينيين في غزة وفي الضفة الغربية، ومعظمهم من الأطفال والنساء، في انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، وكل الأعراف والمواثيق الدولية، ومنع دخول المساعدات الإنسانية، والتهجير القسري للفلسطينيين عن أرضهم ووطنهم، الأمر الذي يسبب كارثة إنسانية غير مسبوقة، لأن إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، تعتقد أنها فوق القانون، وأن المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن، عاجز عن إيقاف حربها وجرائمها وانتهاكاتها الوحشية بحق الشعب الفلسطيني، ومحاسبتها عن هذه الجرائم. إن استمرار هذه الحرب العدوانية يعطي مبررا لقوى الشر في المنطقة في التصعيد وتحريك أدواتها لزعزعة أمن واستقرار المنطقة والعالم، والذهاب بالمنطقة وشعوبها نحو المجهول.

نجدد رفضنا لسياسة الانحياز والتستر على مخططات سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وتوفير الحماية لها على حساب أرواح أكثر من 000 150 شهيد وجريح، معظمهم من النساء والأطفال، سقطوا في غزة خلال قرابة العام. كما نرفض ازدواجية المعايير المتبعة، التي تطيل من أمد الصراع في ظل الفشل الذريع في تنفيذ القرارات ذات الصلة منذ 75 عاما. ونطالب مجددا بالتنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن 2712 (2023) و2720 (2023) و 272 (2024).

ختاما، نؤكد أننا سنستمر في بذل كافة الجهود للضغط على الكيان الإسرائيلي، وحتى يتم وقف إطلاق النار الدائم والفوري، ويتم السماح لكافة المساعدات الإنسانية بالمرور إلى قطاع غزة دون معوقات، وتتوقف سياسة التهجير القسري ضد الشعب الفلسطيني وتوفير الحماية الدولية للفلسطينيين في كافة الأرض الفلسطينية المحتلة، ومحاسبة إسرائيل على كافة جرائمها التي ترتكبها بحق الفلسطينيين وحتى يتم تحقيق السلام العادل والشامل وفقا لقرارات الشرعية الدولية، ومبادرة السلام العربية، ويتحمل مجلس الأمن مسؤوليته المناطة به.

السيدة بوينروسترو ماسيو (المكسيك) (*تكلمت بالإسبانية*): تشارك المكسيك في هذه الدورة الاستثنائية الطارئة المستأنفة اقتناعا منها بأننا نواجه حالة أزمة شديدة لا تزال تتدهور باستمرار، مع ما يترتب عليها من آثار مدمرة على السلم والأمن الدوليين.

إننا ندين تصعيد العنف الذي ارتكبته حماس ضد إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر من العام الماضي، ونأسف لوقوعه. واليوم، يساورنا قلق عميق إزاء الهجمات العشوائية والمتطرفة التي يتعرض لها

السكان المدنيون الفلسطينيون والمنظمات الإنسانية بشكل متكرر من جانب قوات الدفاع الإسرائيلية. إذ إن هذه الأفعال تتعارض مع مبادئ المنظمة والقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

إن موقف المكسيك واضح. إذ تؤيد المكسيك التوصل إلى حل شامل ونهائي للنزاع، على أساس وجود دولتين، يعالج الشواغل الأمنية المشروعة لإسرائيل في إطار المعايير التي حددها القانون الدولي، ولا سيما مبدأ التناسب، ويسمح بتعزيز دولة فلسطينية تملك مقومات الحياة سياسيا واقتصاديا، وتتعايش داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. في الوضع الحالي، أصبحت صيغة الدولتين أكثر أهمية من أي وقت مضى.

تولى الرئاسة، نائب الرئيس، السيد دا كروز (أنغولا).

وبالنظر إلى التدهور المقلق للوضع في فلسطين، يبقى القانون الدولي الأداة الرئيسية التي يمكن للدول أن تمارس من خلالها ضبط النفس، بل ومطلوب منها أن تمارس ضبط النفس من أجل الحد من آثار الأعمال القتالية والبحث عن وسيلة لحل نزاعاتها. واليوم، نؤكد من جديد على الطابع الآمر للقانون الدولي في حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة. ولتحقيق هذه الغاية، من الضروري الاعتراف بالنتائج وتفعيل نقاط المنطوق في فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في 19 تموز/يوليه بشأن العواقب القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأراضي المحتلة (انظر A/78/968).

ونلاحظ بعناية أن أعلى محكمة في الأمم المتحدة قد أقرت واجب إسرائيل، كقوة احتلال، بإنهاء وجودها المستمر في الأرض الفلسطينية المحتلة في أقرب وقت ممكن، مع دعوة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية إلى عدم الاعتراف بشرعية وجود إسرائيل فيها. ولجميع الدول مصلحة قانونية في حماية حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وفي الالتزام الناشئ عن حظر استخدام القوة في الاستيلاء على الأراضي، كما أشارت المحكمة.

إن الحالة الإنسانية الخطيرة التي نشهدها كل يوم في غزة والوضع السائد في بقية الأراضي المحتلة يجبرنا أخلاقياً على الانضمام إلى جهود المجتمع الدولي لإعطاء تأثير مفيد للفتوى. ومع ذلك، يجب أن نشير أيضا إلى أنه من أجل وضع حد للاحتلال الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة، لا بد من استئناف عملية السلام من خلال حوار حسن النية وبناء وصادق فيما بين جميع الأطراف المعنية. إننا نعترف بمصلحة إسرائيل المشروعة في أمن حدودها، ولكننا ندين أي استيلاء على الأراضي بالقوة. ندعو حماس إلى إطلاق سراح جميع الرهائن، ونطالب بوقف إطلاق النار بشكل نهائي في غزة.

وتعترف المكسيك بالقيمة الكبيرة للاختصاص الاستشاري للمحكمة في الإسهام في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وبأن لها دورا وقائيا هائلا في توضيح مضمون القانون، وبالتالي تقديم الدعم البارز للمجتمع الدولي ككل. إن بلدي يحث المجتمع الدولي على العمل بحس من الإلحاح والطموح والتكاتف لكفالة اتخاذ خطوات ثابتة نحو بناء سلام دائم في المنطقة. ونؤكد من جديد التزامنا بالقيم الجوهرية للسلام والعدالة والقانون الدولي والتعاون والكرامة الإنسانية.

السيد لويمبا (أنغولا)(*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بتهنئة السيد يانغ تهنئة حارة على انتخابه رئيسا للجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، وأن أؤكد له دعمنا الكامل خلال فترة ولايته.

تؤيد أنغولا البيان الذي أدلى به ممثل أوغندا باسم حركة عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

ويتيح انعقاد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة فرصة متميزة للنظر في فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعدم شرعية استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة (انظر A/78/968).

نرحب بالفتوى التاريخية التي صدرت في 19 تموز/يوليه والتي تنص على ما يلي،

«على الأمم المتحدة، ولا سيما الجمعية العامة التي طلبت هذه الفتوى، ومجلس الأمن، النظر في الطرائق المحدّدة والإجراءات الإضافية اللازمة لإنهاء وجود إسرائيل غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة بأسرع ما يمكن».

تحث أنغولا الدول الأعضاء على احترام الالتزامات القانونية بموجب الفتوى. ويستند موقفنا إلى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة الذي يكلف المنظمة والدول الأعضاء فيها بصون السلم والأمن الدوليين، ودعم القانون الدولي والتعاون في حل المشاكل الدولية وتحسين احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين.

يأتي استئناف هذه الدورة الاستثنائية الطارئة في سياق عالمي مليء بالتحديات والتعقيدات بسبب تدهور الحالة الأمنية في الشرق الأوسط منذ هجوم 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الذي يهدد بامتداده وتحوله إلى نزاع إقليمي، مع ما يترتب على ذلك من عواقب لا يمكن التنبؤ بها وتداعيات خطيرة على السلم والأمن الدوليين.

وفي حين أننا نعترف بحق إسرائيل في الدفاع عن نفسها وحماية مواطنيها، فإن الأعمال العسكرية غير المتناسبة التي تقوم بها في الأرض الفلسطينية المحتلة، لا سيما في غزة والضفة الغربية، والتي تؤدي إلى قتل المدنيين والتهجير القسري وتدمير البنية التحتية الحيوية، غير مقبولة سياسياً وأخلاقياً. فهي تشكل انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان والقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، وتحدياً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن. يجب على الأمم المتحدة، ومجلس الأمن على وجه الخصوص، اتخاذ خطوات ملموسة لتنفيذ قراراتها الخاصة بإنشاء دولة فلسطين المستقلة ذات السيادة.

وعن فخامة السيد جواو مانويل غونسالفيس لورينسو، رئيس جمهورية أنغولا،

«إن الطريقة الوحيدة لوضع حد نهائي لهذا النزاع العنيف الذي طال أمده هو أن يعيش الشعبان، اليهودي والفلسطيني، ودولة إسرائيل ودولة فلسطين جنباً إلى جنب في سلام ووئام وتعاون بشكل طبيعي، كما يفترض أن يحدث بين الدول المتجاورة التي تتقاسم حدودا مشتركة».

وفي هذا السياق، من الأهمية بمكان أن نؤيد مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، المعروض علينا اليوم، الذي يدعو إلى عقد مؤتمر دولي برعاية الجمعية العامة خلال دورتها التاسعة والسبعين من أجل

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين وحلّ الدولتين بغية تحقيق سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط.

السيدة كالكو (فنلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): لقد اجتمعت الجمعية العامة للبت في مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، الذي يتعلق أساسا بالقانون الدولي. وهي تتبع فتوى محكمة العدل الدولية (انظر A/78/968)، الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة والمفسر الأكثر موثوقيه للقانون الدولي. تعتبر المحاكم الدولية المستقلة والمحايدة أساسية لدعم سيادة القانون في جميع أنحاء العالم.

وبشكل أكثر تحديدا، تتمحور الفتوى حول واحدة من أهم القواعد الأساسية التي يقوم عليها ميثاق الأمم المتحدة – حظر الاستيلاء على الأراضي باستخدام القوة. وهذا الحظر ضروري للسلم والأمن الدوليين. وبالنظر إلى تاريخنا القومي، فإنه يكتسي أهمية بالغة لفنلندا.

من الوعود القوية الأخرى لميثاق الأمم المتحدة الحق في تقرير المصير. لقد اضطر الشعب الفلسطيني إلى انتظار إعمال ذلك الحق لفترة طويلة جدا. ويجب علينا كمجتمع دولي أن نتحمل مسؤوليتنا في مساعدة الطرفين على إنهاء النزاع في أقرب وقت ممكن، وإرساء عملية موثوقة نحو حل تفاوضي على أساس دولتين. وترى فنلندا أن الموعد النهائي المحدد في مشروع القرار يشكل حافزاً نحو هذه العملية. وإن كان هناك وقت لذلك، فهو الآن.

لإسرائيل الحق في الوجود والعيش في سلام وأمن داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا. لا يوجد مبرر للإرهاب. تكرر فنلندا إدانتها بأشد العبارات للهجوم الوحشي الذي ارتكبته حماس وغيرها من الجماعات الإرهابية في تشرين الأول/أكتوبر الماضي. ونواصل الدعوة إلى وقف إطلاق النار والإفراج الفوري عن الرهائن المتبقين في غزة. ومرة أخرى، ندعو جميع الأطراف إلى احترام القانون الدولي الإنساني.

ومع ذلك، فإن مشروع القرار المطروح اليوم لا يتعلق بالمأساة التي تكشّفت على مدى الأشهر الـ 11 الماضية. كما أن مشروع القرار المعروض أمامنا ليس كاملاً. إذ إن هناك مجال للتحسين دائما. ولو أتيح وقت إضافي للمشاورات، كان من الممكن تخفيف بعض المخاوف بشكل أكبر. ومع ذلك، فإن مشروع القرار والفتوى التي يسعى إلى إنفاذها يتعلقان بقواعد أساسية في صميم ميثاق الأمم المتحدة. يتعلق مشروع القرار باحترام القانون الدولي. ويتعلق الأمر باحترام فتوى الهيئة القضائية الرئيسية في الأمم المتحدة، وهي محكمة العدل الدولية.

ولهذه الأسباب، ستصوت فنلندا مؤيدة مشروع القرار.

السيد دانغ (فييت نام) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر الرئيس يانغ على استئناف هذه الدورة الاستثنائية الطارئة.

تتمثل وجهة نظر فييت نام الثابتة في ضرورة أن تكون جميع الحلول المتعلقة بعملية السلام في الشرق الأوسط متوافقة مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وتؤيد فييت نام بثبات جميع الجهود الدولية وجهود الشعب الفلسطيني الرامية إلى تحقيق حل الدولتين على أساس حدود ما قبل عام 1967، مع القدس الشرقية عاصمة لدولة فلسطين، بما يتماشى مع القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وتؤكد فييت نام من جديد احترامها ودعمها لعمل محكمة العدل الدولية، الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، ودورها في تقديم الفتاوى بشأن المسائل القانونية المعقدة. ومن وجهة النظر تلك، ترحب فييت نام بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة (انظر A/78/968)، كما طلبت الجمعية العامة في قرارها 247/77، مؤكدة من جديد موقف المحكمة الثابت من هذه المسألة وحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.

وقد تفاقمت الأوضاع في أجزاء كثيرة من الشرق الأوسط، بما في ذلك فلسطين، مع استمرار تصاعد التوترات والأعمال العدائية. وتدين فييت نام بشدة جميع أعمال العدوان والتهديد باستخدام القوة ضد سيادة أي دولة وسلامة أراضيها، وكذلك العنف العشوائي الذي يستهدف المدنيين والبنية التحتية المدنية الحيوية. وندعو جميع الأطراف إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس، وتجنب الأعمال التي يمكن أن تؤدي إلى تصعيد التوترات، وتهيئة الظروف المواتية للحوار والجهود الدولية الرامية إلى التوصل إلى حل سلمي ومستدام لقضية فلسطين.

ونجدد دعوتنا إلى وقف فوري للأعمال القتالية والعنف، والإفراج غير المشروط عن جميع الرهائن واتخاذ التدابير اللازمة لكفالة إيصال المساعدات الإنسانية دون عوائق. ويتعين على جميع الأطراف المعنية الالتزام الصارم بقرار مجلس الأمن 2334 (2016)، ووقف توسيع البنية التحتية للمستوطنات وضع حد لهدم المنازل وطرد الفلسطينيين في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية.

وبهذه المناسبة، تجدد فييت نام دعمها الثابت للشعب الفلسطيني في سعيه لتحقيق العدالة والاعتراف بحقوقه غير القابلة للتصرف. إننا نقف إلى جانب الفلسطينيين في نضالهم المشروع من أجل تقرير المصير والحرية وإقامة دولة فلسطين المستقلة وذات السيادة والعضوية الكاملة في الأمم المتحدة.

السيد الأدب (تونس): سيدي الرئيس، في البداية، أتقدم إلى رئيس الجمعية العامة ومن خلاله، لجمهورية الكاميرون، بالتهنئة على توليه رئاسة الدورة التاسعة والسبعين، متمنيا له التوفيق في إدارة أعمالها، كما أشكره على عقد هذه الدورة المستأنفة.

ولا يفوتني أن أتقدم بهذه المناسبة لوفد فلسطين بالتهنئة لتمتعه، اعتبارا من الدورة الحالية للجمعية العامة، بعدد من الحقوق الإضافية، على غرار الجلوس حسب الترتيب الأبجدي، والحق في تقديم مشاريع القرارات. ونجدد تطلعنا لحصول دولة فلسطين على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، باعتبار ذلك جزءا أصيلا من الحق الشرعي للفلسطينيين في تقرير المصير، وباعتبار استيفاءها لكل مقتضيات هذه العضوية حسب الميثاق.

تجدد تونس ترحيبها بالرأي الاستشاري التاريخي الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 19 تموز/يوليه 2024 (انظر A/78/968)، وتدعو المجموعة الدولية إلى تحمل مسؤوليتها في وضع الآليات الكفيلة بتطبيق مضامين ومقتضيات هذا الرأي. كما تجدد دعوة المجموعة الدولية ومجلس الأمن، للتحرك الفوري والفاعل والمسؤول لوضع حد لجرائم الحرب والإبادة التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني على مرأى ومسمع

من العالم، وتحميل سلطات الاحتلال مسؤولية المأساة الإنسانية في غزة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة، ومحاسبتها على كل جرائمها، وانتهاكاتها لحقوق الشعب الفلسطيني عبر أكثر من سبعة عقود من الاحتلال.

إن صمت المجتمع الدولي على جرائم سلطات الاحتلال وعلى استهتارها بالقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وبقرارات الأمم المتحدة أطلق يدها في ممارساتها العدوانية التي بلغت مستويات غير مسبوقة في حرب الإبادة التي تشنها على قطاع غزة والتي أسفرت إلى حد الآن عن أكثر من 000 145 بين شهيد وجريح، أغلبهم من الأطفال والنساء، وتهجير أكثر من مليوني فلسطيني، علاوة على الدمار الشامل لكل مرافق الحياة ومنع المساعدات الإنسانية واستخدام الجوع كوسيلة حرب وتنكيل.

إن تواصل هذه الجرائم، رغم ما تم اعتماده من قرارات، أمر مرفوض بكل المقاييس ويستوجب موقفا دوليا حازما وحاسما ومسؤولا يعيد الثقة في المؤسسات الدولية والأمم المتحدة. وفي هذا السياق، نؤكد مرة أخرى على أن قرارات الشرعية الدولية، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة وآراء محكمة العدل الدولية، تُعتمد ليتم تنفيذها والالتزام بها من قبل الجميع دون استثناء، بعيدا عن كل المعايير المزدوجة والحسابات السياسية انتصارا لمبادئ الحق والعدل وحقوق الإنسان والقانون الدولي ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة، وبما يساهم في وضع حد للجرائم والانتهاكات والمآسي الإنسانية وكل أشكال الظلم والعقاب الجماعي الذي تمارسه سلطات الاحتلال على الشعب الفلسطيني الشقيق.

في الختام، تُجدد تونس دعمها الثابت والمبدئي لحق الشعب الفلسطيني في استرداد حقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف والتي لا تسقط بالتقادم، وفي مقدمتها الحق في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلة ذات السيادة الكاملة على كل أرض فلسطين، وعاصمتها القدس الشريف.

السيد سونغ كيم (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (*تكلم بالإنكليزية*): لقد أيقظت الأزمة المستمرة في الشرق الأوسط المجتمع الدولي مرة أخرى على حقيقة أن القضية الفلسطينية هي المهمة الأكثر إلحاحا التي يتعين معالجتها دون مزيد من التأخير. وقد مر أكثر من 11 شهراً منذ أن بدأت إسرائيل في شن إبادة جماعية ضد الشعب الفلسطيني في تجاهل لتطلع البشرية إلى السلام والاستقرار والمساواة في السيادة. واليوم، تحولت الأرض الفلسطينية المحتلة حرفيا إلى جحيم حقيقي بسبب الهجوم العشوائي الذي تشنه إسرائيل بهدف الإبادة الجماعية على المدنيين الفلسطينيين الأبرياء، بمن فيهم النساء والأطفال.

إننا ندين بأشد العبارات أعمال القتل والتدمير الجماعية التي تقوم بها إسرائيل في قطاع غزة والضفة الغربية وخارجهما، والتي تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. ونحث إسرائيل بقوة على أن تضع حدا نهائيا لأعمالها الوحشية المتمثلة في الإبادة الجماعية وأنشطة الاستيطان والتهجير، في انتهاك صارخ لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. لقد آن الأوان لأن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات جماعية من أجل كفالة المساءلة ووضع حد لكل انتهاكات إسرائيل وجرائمها ضد الشعب الفلسطيني وإنهاء احتلالها غير القانوني بشكل كامل وسريع وتمكين الشعب الفلسطيني أخيراً من إعمال حقوقه غير القابلة للتصرف، بما في ذلك حقه في تقرير المصير والاستقلال.

إن الحالة الراهنة في الشرق الأوسط تتفاقم بشكل متزايد بسبب المعايير المزدوجة والسياسة الأحادية الجانب لصالح إسرائيل من جانب الولايات المتحدة والغرب. وعلى وجه الخصوص، دأبت الولايات المتحدة على عرقلة بصيص الأمل في منع تدهور الحالة ومعالجة القضية الفلسطينية بشكل نهائي من خلال استخدام حق النقض من جانب واحد ضد قرارات مجلس الأمن التي تدعو إلى وقف فوري لإطلاق النار وقبول دولة فلسطين عضوا كامل العضوية. والأسوأ من ذلك أن الولايات المتحدة زودت إسرائيل بترسانة ضخمة من الأسلحة والمعدات بحجة دفاع إسرائيل عن نفسها وتواطأت في هجمات الإبادة الجماعية التي تشنها إسرائيل، مما زاد من تفاقم الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة وبقية المنطقة. إن الواقع يُظهر بوضوح أن سياسة المعايير المزدوجة التي تنتهجها الولايات المتحدة والغرب تدفع الحالة السياسية والعسكرية الدولية الخطيرة أصلاً إلى كارثة أكبر وأن السلام والاستقرار العالميين لا يمكن أن يتحققا أبداً ما لم يتم إنهاء الاستبداد والممارسات التعسفية والمعايير المزدوجة.

في الختام، لا يزال وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ملتزما بدعم الشعب الفلسطيني والتضامن معه في كفاحه من أجل إنهاء احتلال إسرائيل غير القانوني للأراضي واستعادة حقوقه الوطنية بإقامة دولة مستقلة، عاصمتها القدس الشرقية. كما نقف إلى جانب الشعب العربي في قضيته العادلة من أجل حل عادل لقضية الشرق الأوسط. ومن هذا المنطلق، شاركنا في تقديم مشروع القرار (A/ES-10/L.31/Rev.1) ونكرر دعوتنا إلى تأييده.

السيد إيرميدا كاستيو (نيكاراغوا) (*تكلم بالإسبانية*): أود أن أعرب عن تهانينا وارتياحنا لتولي بلد أفريقي شقيق منصب رئيس الجمعية العامة المهم والجليل. ويمكن للرئيس يانغ التعويل على دعم وفد بلدي الكامل.

وتؤيد نيكاراغوا البيان الذي أدلى به ممثل أوغندا باسم حركة عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

تعرب نيكاراغوا عن تقديرها لاستئناف الدورة الاستثنائية الطارئة بشأن فلسطين للمرة الأولى في الدورة التاسعة والسبعين. وبالنظر إلى الأحداث الحالية، فإنها لن تكون الأخيرة. ونعرب عن امتناننا أيضا لدولة فلسطين لتقديمها مشروع القرار الهام A/ES-10/L.31/Rev.1 الذي أيدته نيكاراغوا وشاركت في تقديمه منذ اللحظة الأولى. وقد تأثرنا بأنه على الرغم مما عاناه الشعب الفلسطيني من ظلام وكآبة على مدى كل هذه العقود، فإن التاريخ يُصنع في جمعيتنا العامة بمشروع قرار مقدم من دولة فلسطين وتشارك في تقديمه أكثر من 47 دولة عضوا.

ويبدو أن الكارثة المفروضة على الشعب الفلسطيني الشقيق لا نهاية لها. فبالإضافة إلى أكثر من 70 عاماً من الاحتلال الاستعماري، يعاني الشعب الفلسطيني منذ شهور من أهوال متواصلة ترتكبها إسرائيل التي تواصل عدوانها اللاإنساني وإبادتها الجماعية وجرائم الحرب الخطيرة حيث تسعى إلى إبادة الشعب الفلسطيني في أراضيه التاريخية والشرعية التي لا تزال محتلة منذ عقود طويلة، مُعرضة الأمن والسلام الإقليميين والدوليين للخطر. ويصادف اليوم مرور 346 يوماً على بدء القصف بالقنابل والمجاعة والمرض

ونزع الملكية والإبادة الجماعية والإبادة، وهو ما أسفر عن مقتل أكثر من 200 41 شخص، معظمهم – كما يعلم الجميع هنا – من الأطفال والنساء، بينما جرى تهجير 85 في المائة من إجمالي سكان غزة.

إن نيكاراغوا، شأنها شأن المجتمع الدولي ككل، تأمل في أن ترسي فتوى محكمة العدل الدولية (انظر A/78/968) الأسس لإعمال حق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال. والأمم المتحدة، بسبب قراراتها التاريخية في هذا الشأن، تتحمل مسؤولية دائمة لا مفر منها إلى أن تُحل قضية فلسطين من جميع جوانبها بطريقة مرضية ووفق الشرعية الدولية.

لقد أكدت محكمة العدل الدولية، وهي أعلى هيئة قضائية في الأمم المتحدة، في فتواها أن وجود دولة إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني، وبالتالي فهي ملزمة بإنهاء وجودها في الأرض الفلسطينية المحتلة في أقرب وقت ممكن. إن جميع الدول والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ملزمة بالاعتراف بفتوى المحكمة وتنفيذها واحترامها، ويجب ألا تقدم العون أو المساعدة للإبقاء على الحالة التي أوجدتها دولة إسرائيل ورعاتها. وقد طلبت جمعيتنا العامة إصدار الفتوى، ولذلك، فإن من مسؤوليتنا اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإنهاء الاحتلال غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة.

وقد أكد الجهاز القضائي الرئيسي للمنظمة على أن دولة إسرائيل ارتكبت ولا تزال ترتكب انتهاكات للحقوق الأساسية للسكان الفلسطينيين، وعليها التزام بتصحيح هذا العمل غير المشروع دولياً، وكذلك جميع الانتهاكات الأخرى للقانون الدولي التي ارتكبتها ولا تزال ترتكبها ضد الشعب الفلسطيني.

لقد شهدت نيكاراغوا بشكل مباشر هجمات الاستعمار الجديد والإمبريالية، كما رأت كيف استجاب النظام القضائي الدولي للقضية العادلة لأمتنا الصغيرة. وهذا أحد الأسباب التي تجعل نيكاراغوا تعتقد أن فتوى المحكمة الدولية ينبغي أن تترجم إلى إجراءات فعالة. وفيما يتعلق بفلسطين، يجب على الجمعية العامة أن تستجيب لتلك الدعوة في أداء مهامها بطريقة قوية وثابتة، بهدف ضمان احترام الأحكام القانونية ذات الحجية التي اعتمدتها المحكمة من أجل وضع حد سريع لهذه الحالة غير القانونية والكارثية وتحقيق العدالة والسلام والأمن الذي طال انتظاره.

وتدعو نيكاراغوا إلى احترام سيادة القانون في إطار القانون الدولي، وهي إلى جانب المجتمع الدولي تتوقع من إسرائيل أن تمتثل لجميع التزاماتها الدولية. وإذ تطالب نيكاراغوا بوقف فوري لإطلاق النار، فإنها تكرر تأكيد تضامنها التاريخي والدائم مع الشعب الفلسطيني وحقوقه غير القابلة للتصرف في تقرير المصير وإقامة دولة فلسطين ضمن حدود عام 1967 وعاصمتها القدس الشرقية. إن شعوب العالم تقف مع فلسطين وحريتها. ونعتقد أن فلسطين ستفوز. وستصبح فلسطين حرة.

السيد الربخي (عمان): سعادة الرئيس، أود بداية أن أتقدم اليكم بالتهنئة على رئاستكم للدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، ونتمنى لكم التوفيق والنجاح في مهامكم الجليلة.

إننا في سلطنة عمان نؤمن بأن إعمال القانون الدولي هو الركيزة الأساسية لتحقيق الأمن والسلام الدوليين. ولذلك، فإن سلطنة عمان تثمن الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية في 19 تموز/يوليه 2024 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية

المحتلة منذ عام 1967، بما فيها القدس الشرقية (انظر A/78/968). إن هذا الرأي يعكس التزام المجتمع الدولي بمبادئ العدالة والقانون ويدعو إسرائيل إلى إنهاء وجودها غير القانوني في هذه الأراضي، ووقف الأنشطة الاستيطانية غير القانونية وتعويض الشعب الفلسطيني عن كافة الأضرار التي لحقت به نتيجة هذه السياسات.

تؤمن سلطنة عمان بأن الحوار والعمل المتعدد الأطراف هما السبيل الأمثل لمعالجة النزاعات وحل الأزمات. وانطلاقا من ذلك، نؤكد على أن اعتماد الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية يمثل خطوة هامة في دعم حقوق الشعب الفلسطيني وفقا للشرعية الدولية. إن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية جماعية لضمان تنفيذ هذا الرأي، والعمل على إنهاء الاحتلال وتحقيق حل شامل وعادل يفضي إلى إقامة دولة فلسطينية مستقلة على حدود عام 1967، عاصمتها القدس الشرقية.

وتعرب سلطنة عمان عن قلقها البالغ إزاء الوضع الإنساني المتدهور في قطاع غزة نتيجة الحصار والعمليات العسكرية المستمرة، وتطالب برفع الحصار فورا وتسهيل وصول المساعدات الإنسانية العاجلة، مع التشديد على أهمية الجهود الدولية لإعادة الإعمار وضمان حياة كريمة للفلسطينيين في غزة. إن الحل المستدام لا يتحقق إلا من خلال معالجة الأوضاع الإنسانية بالتوازي مع الجهود السياسية الهادفة لتحقيق سلام دائم وشامل.

نحن في سلطنة عُمان ندعم الشرعية الدولية، ونؤكد على أهمية تفعيل التوصيات الواردة في الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، وندعو جميع الدول الأعضاء إلى دعم مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1، المقدم اليوم، الذي من شأنه تعزيز مسار العدالة والسلام. إن هذا الدعم ليس مجرد واجب قانوني فحسب، بل هو مسؤولية أخلاقية تهدف إلى حماية حقوق الشعوب وتمكينهم من تقرير مصيرهم.

ختاما، تؤكد سلطنة عُمان على موقفها الثابت والمبدئي في دعم القضية الفلسطينية ووقوفها إلى جانب الشعب الفلسطيني في تحقيق تطلعاته المشروعة. إننا نؤمن بأن العدالة والمساواة واحترام سيادة القانون هي الأسس التي يمكن من خلالها تحقيق السلام الدائم، وندعو الجميع إلى اغتنام هذه الفرصة لتحقيق هذا المسعى الجماعي من أجل مستقبل أفضل للمنطقة وللعالم بأسره.

السيد شومان (بليز) (*تكلم بالإنكليزية*): إن مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1 يسعى إلى القيام بما كان ينبغي القيام به منذ وقت طويل – إنهاء الوجود غير القانوني لإسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة. وقد ذكّرتنا محكمة العدل الدولية بأن الأمر متروك للجمعية العامة ومجلس الأمن للتعامل مع الطرائق المحددة للقيام بذلك. ومشروع القرار المعروض علينا يمثل الحد الأدنى المطلوب للوفاء بالتزامنا، ولا يمكن أن يمس بالحقوق الأخرى للفلسطينيين، ولا سيما حق العودة لجميع اللاجئين منذ نكبة عام 1948.

ويستمر المجتمع الدولي في خذلان الشعب الفلسطيني لأننا نرفض مواجهة حقيقة أن الفلسطينيين يعانون من آثار الاستعمار الاستيطاني المستمر منذ 76 عامًا، منذ أن استخدم المستوطنون الأوروبيون وسائل إرهابية لتهجير سكان فلسطين الأصليين من أرضهم. والمسألة الحاسمة في ذلك الصدد هي إنكار

حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وهو ما عبرت المحكمة عن الأسف إزائه قبل 20 عامًا في فتواها بشأن الجدار العازل (انظر A/ES-10/273).

وما يعانيه الشعب الفلسطيني الآن هو نتيجة مباشرة لهذا الإنكار. وقد أعلنت المحكمة الآن أن حق الفلسطينيين في تقرير المصير هو حق قطعي لا يجوز الانتقاص منه. وكان ذلك الحق القطعي أيضا أساس استنتاج المحكمة بأن وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني ويجب إنهاؤه بأسرع ما يمكن. وقد أعلن رئيس محكمة العدل الدولية أيضًا أنه «لا يمكن أن يكون هذا الانسحاب مشروطًا بنجاح المفاوضات التي ستعتمد نتيجتها على موافقة إسرائيل. [...] وإلا، فإن وقف انتهاكات القانون الدولي، بما في ذلك انتهاكات القواعد القطعية (القواعد الآمرة)، سيخضع لحق النقض من مرتكب تلك الانتهاكات».

ولكن استباقًا لفتوى المحكمة ومنذ صدورها، لم تفعل إسرائيل سوى ترسيخ قبضتها على الشعب الفلسطيني والأرض الفلسطينية وتسريع سياسات الضم. وفي 17 تموز/ يوليه، أي قبل يومين فقط من صدور الفتوى، اتخذ الكنيست الإسرائيلي قراراً – هو الأول من نوعه – يرفض إقامة دولة فلسطينية رفضا تاما. وفي اليوم التالي، تولت إسرائيل السلطة في المنطقة باء من الضفة الغربية، ومنذ ذلك الحين واصلت الموافقة على مستوطنات جديدة، ووسعت حرب الإبادة الجماعية التي تشنها في غزة إلى الضفة الغربية. دعونا نوقف هذا الأمر، من فضلكم، قبل أن يتم ذبح المزيد من الفلسطينيين.

لقد واصلت إسرائيل بوقاحة استيلاءها التدريجي الذي لا ينتهي على جزء كبير من خُمس الأراضي الفلسطينية والذي تحول إلى حساء أبجدي بموجب اتفاقات أوسلو، حيث تسيطر إسرائيل على المنطقة جيم بالكامل وتمثل ما يقرب من 60% من الأرض الفلسطينية المحتلة. إن القدرة على زيادة عدد مستعمريها، الذين يُطلق عليهم اسم المستوطنين، في الأرض التي يفترض أنها مخصصة للدولة الفلسطينية قد أمكن تحقيقها بفضل أمرين: استخدام القوة والإرهاب ضد السكان الأصليين، والدعم غير المشروط الذي تقدمه بعض الدول لإسرائيل، التي استمرت في التعبير عن معارضتها للمستوطنات بينما تسمح لها بالانتشار. وينبغي أن يكون واضحًا الآن للجميع ما أعلنته الدولة الإسرائيلية قولا وفعلا طوال الوقت – أن النية ليست التخلي عن تلك الأرض، بل الاستيلاء عليها تدريجيًا، واحتلال لا ينتهي أبدًا يصبح عمليًا ضمًا كاملًا، وبالتالي تجريدا لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

وإذا اتفقنا على أن للفلسطينيين الحق في تقرير المصير، كما كررت الجمعية العامة التأكيد منذ عقود، فإن لهم الحق في النضال من أجل ذلك الحق، بما في ذلك الحق في الكفاح المسلح ضد السلطات التي تضطهدهم – دولة إسرائيل. القرار 130/45 لعام 1990،

«تؤكد من جديد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الأجنبي بجميع الوسائل المتاحة، بما في ذلك الكفاح المسلح». (القرار 130/45، الفقرة 2).

فلم يعد بإمكاننا السماح لمصالح إسرائيل الأمنية المفترضة بأن تكون ورقة رابحة لإخفاء قمعها الوحشي وقمعها للشعب الفلسطيني. لقد أدى ذلك إلى استخدامات غير مبررة للقوة غير المتناسبة والمميتة

ضد الفلسطينيين، وإلقاء مليون فلسطيني، بمن فيهم الأطفال، في السجون دون محاكمة عادلة أو أي محاكمة، حيث يتعرضون للتعذيب والترهيب بشكل روتيني. ونفذت إسرائيل المزيد من عمليات هدم المنازل والمزيد من عمليات الاستيلاء على الأرض والموارد، مما حرم الفلسطينيين حتى من الحصول على المياه. وقامت إسرائيل بتجزئة شريط الأرض الذي سُمح للفلسطينيين بالتجمع فيه، حيث تعمدت إنشاء أنظمة منفصلة ومعاملة منفصلة لكل منطقة من المناطق وهو ما يعزل الفلسطينيين عن مجتمعاتهم ومدارسهم ومرافقهم الطبية. بالإضافة إلى ذلك، تخضع غزة، وهي جزء لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة، لحصار شامل، في انتهاك واضح للقانون الدولي. وحتى قبل الحرب الحالية، كان يُشار إلى غزة بشكل روتيني على أنها سجن مفتوح، وفي الواقع، معسكر اعتقال، بكل ما يعنيه ذلك. والآن هي ساحة للقتل.

ومع ذلك، فإن كل جهد فلسطيني سلمي لإنهاء الاضطهاد وتأكيد الحق في تقرير المصير من خلال الدبلوماسية أو الاحتجاج السلمي أو المقاطعة المنظمة وسحب الاستثمارات، قوبل بالقمع أو الرفض، ليس فقط من قبل إسرائيل، ولكن من قبل مؤيدي إسرائيل الأقوياء. وبالتالي، لم تكن إسرائيل متواضعة في إعلان نيتها إنهاء المهمة بضم جميع الأراضي الفلسطينية. لقد فعلت ذلك بشكل صارخ في وجوهنا في أيلول/سبتمبر الماضي، عندما وقف رئيس وزرائها على هذه المنصة بالذات (انظر A/78/PV.10) ورفع خريطة للشرق الأوسط الجديد استوعبت كل الأرض الفلسطينية المحتلة ضمن إسرائيل، في إشعار بأن الاحتلال والاستعمار لن ينتهي أبداً – إعلان إبادة لجميع الفلسطينيين. فالأشخاص الواثقون تماما من أنه لن يتم فعل أي شيء مطلقا لمنع فظائعهم هم فقط من يتباهون علانية بنيتهم هنا – أمام أعيننا مباشرة.

والآن لدينا الفتوى (انظر A/78/968) التي طلبناها من محكمة العدل الدولية، وهي تخبرنا بأن هناك احتلالا غير قانوني، وأن هناك نظام فصل عنصريا وأن هناك اضطهادًا منهجيًا وتمييزيًا. لقد قالت محكمة العدل الدولية، وهي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، كلمتها. فهل سنستمع؟ الأهم من ذلك، أنها اتفقت مع ما يقوله الفلسطينيون والعديد من جماعات حقوق الإنسان منذ سنوات – بأن نظام التمييز العنصري البغيض المعروف أيضًا باسم الفصل العنصري يُفرض في فلسطين. ولست مضطرًا لأن أشرح للجمعية كم هو بغيض ذلك النظام. لقد كان البلد الوحيد الذي عُلقت عضويته في المنظمة هو جنوب أفريقيا بسبب الفصل العنصري. وفي هذه الحالة لم يكن لدينا ميزة تصديق محكمة الأمم المتحدة على تلك الجريمة البغيضة.

ويتعين علينا أن نأخذ ذلك على محمل الجد. ونحن بحاجة إلى اتخاذ إجراءات فورية لنجعل العالم يعرف، ونجعل إسرائيل تعرف، أننا لن نسمح لشر وحشي كهذا أن يشوه إنسانيتنا وأننا سنبذل كل ما في وسعنا للقضاء عليه. وذلك، في النهاية، سبب وجودنا هنا. وهذا هو واجبنا كأعضاء في الأمم المتحدة. وإذا تركنا هذه اللحظة تمر، وإذا سمحنا بالاعتراف بفتوى محكمة العدل الدولية بشكل مهذب ليس إلا، فإننا سنكون متواطئين فيما سيحدث بعد ذلك.

كل ما نشهده – الفصل العنصري، والتطهير العرقي، والإبادة الجماعية – كان من الممكن تجنبه لو كنا قد تصرفنا في وقت سابق، كما كان واجبنا، ولو كنا قد كفلنا ممارسة حق تقرير المصير. وكما ذكرت

بليز لمحكمة العدل الدولية في الفتوى، «لا يمكن السماح لإسرائيل بالاستمرار في انتهاك أحد أهم المبادئ الأساسية للقانون الدولي مع الإفلات من العقاب. فالإفلات من العقاب يولد اللاإنسانية».

وتلك اللاإنسانية شديدة الوضوح للعيان الآن. كيف سنستجيب؟

يجب علينا أن نفعل كل ما في وسع منظومة الأمم المتحدة القيام به، وبشكل أساسي من خلال تنفيذ حظر فوري على الأسلحة، على النحو الذي أوصى به مجلس حقوق الإنسان في نيسان/أبريل، وفرض جزاءات ذات مغزى، والاستجابة لنداء أكثر من اثني عشر مقرراً خاصًا للأمم المتحدة وخبيرا آخرين أكدوا في تموز/يوليه أن، «الفتوى تؤكد من جديد على القواعد الآمرة التي تحظر الضم والاستيطان والعزل العنصري والفصل العنصري، وينبغي أن يُنظر إليها على أنها ذات طابع إعلاني وملزمة لإسرائيل وجميع الدول الداعمة للاحتلال».

ويجب أن نوحد جهودنا لإنهاء الإبادة الجماعية، وإنهاء نظام الفصل العنصري، وإنهاء الاستعمار وإرهاب الدولة، وبالتالي إنهاء الفظائع التي ظلت لفترة طويلة عقبة رئيسية أمام السلام والأمن العالميين ولطخت ضمير البشرية. وكما سمعنا في بداية هذه المناقشة بشأن الوقت المناسب لفعل الشيء الصحيح، فإن الوقت دائمًا هو الآن. ونحث جميع الدول الأعضاء المحبة للسلام على تأييد مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1.

السيد فينافيزر (ليختنشتاين) (*تكلم بالإنكليزية*): تعرب ليختنشتاين عن تقديرها لإتاحة هذه الفرصة للجمعية العامة للاجتماع اليوم في دورة استثنائية طارئة لمناقشة متابعة الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه (انظر A/78/968). فمن المهم للغاية أن يكون هناك وضوح تام بشأن المسائل القانونية ذات الصلة بحل الدولتين الذي التزمت به المنظمة منذ عقود. ولذلك نشيد بالفتوى الصادرة عن المحكمة، بما يتماشى مع دورها في التسوية السلمية للنزاعات وحظر الاستيلاء على الأراضي بالقوة وكفالة الحق في تقرير المصير. وتؤكد ليختنشتاين من جديد التزامها السياسي بحل الدولتين الذي من شأنه أن يسمح لإسرائيل وفلسطين بالعيش معا في سلام وأمن ويضمن أن نفي بالوعد الذي قطعناه لشعبي إسرائيل وفلسطين منذ سنوات عديدة.

لقد طلبت الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر 2022 إصدار هذه الفتوى (انظر القرار 247/77) بشأن المسألة المحورية المتمثلة في النزاع الإسرائيلي الفلسطيني والآثار الناشئة عن الإجراءات الإسرائيلية التي تنتهك حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. وما من خلاف بشأن التزام الجمعية العامة بكون تقرير المصير حقا من حقوق الشعب الفلسطيني. فهو الأساس الذي استندت إليه الجمعية العامة في البداية عند بلورة حل الدولتين في القرار 181 (د-2) والذي تؤكده كل عام قرارات الجمعية العامة بشأن حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

هذا علاوة على أن استخدام مهمة إصدار الفتوى المنوطة بالمحكمة أساسا يستند إليه في تسوية تطبيق هذه المسائل إجراء راسخ، بما في ذلك فيما يتعلق بالحالة المعروضة علينا اليوم، على سبيل المثال في الرأي

المتعلق ببناء جدار الفصل. وانطلاقا من التزامنا بالدور المركزي الذي تضطلع به المحكمة، قدمنا مذكرة خطية تؤيد اختصاصها بالبت في المسألة المطروحة، وهو ما أكده قضاة المحكمة بالإجماع.

وقدمت المحكمة في الفتوى الصادرة عنها سردا شاملا للانتهاكات المستمرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وأكدت المحكمة من جديد رأيها بأن تقرير المصير شرط أساسي لإعمال حقوق الإنسان وبيّنت أن الضم غير القانوني للأراضي، بما في ذلك السعي إلى اكتساب السيادة على أرض محتلة، يتعارض مع مبدأ حظر استعمال القوة. ونرحب على وجه الخصوص بانخراط المحكمة في تلك المسائل الشائكة والمعقدة التي تتصل بالمادة 24 من ميثاق الأمم المتحدة وقانون مسوّغات الحرب. وفي الوقت نفسه، توضح الفتوى أن ضم الأراضي الذي يقوض الحق في تقرير المصير يمكن أن يتم باستخدام سياسات وممارسات أخرى لا تتضمن استخدامات واضحة للغاية للقوة، وبالتالي دون ارتكاب انتهاكات صريحة للمادة 2 من الميثاق.

ونلاحظ الاستنتاج الذي خلصت إليه المحكمة، الذي يتسم بمستوى ملحوظ من التقارب بين قضاتها، بأن إسرائيل ملزمة بإنهاء احتلالها في أسرع وقت ممكن وإجلاء جميع المستوطنين الإسرائيليين وتقديم تعويضات واسعة النطاق عن الأضرار التي سببها الاحتلال. وبطبيعة الحال، تقع على عاتق السلطة الفلسطينية، وكذلك حركة حماس، التزامات قانونية يجب على كل منهما الوفاء بها حتى يتسنى تحقيق حل الدولتين.

والجمعية العامة ملزمة، كونها الضامن للقرار 181 (د-2)، بالسهر على تحقيق أهدافها والمبادئ التي تقوم عليها. وبناء على ذلك، يجب علينا أن نتحرك لدعم القانون ووقف الانتهاكات التي بينتها المحكمة في فتواها. لقد سددت الأهوال التي شهدتها الأشهر الـ 12 الماضية، والتي حدثت بعد فترة طويلة من طلب الفتوى، ضربات قاضية لحل الدولتين. وعلينا أن نتخذ إجراءات واضحة ومتضافرة لإحيائه. ونتطلع إلى الانضمام إلى الجمعية العامة في اتخاذ خطوة إلى الأمام من أجل تحقيق السلام، وندعو مجلس الأمن إلى النظر في اتخاذ المزيد من الإجراءات المطلوبة بما يتماشى مع الفتوى الصادرة عن المحكمة.

السيد محمد (السودان): يرحب وفد السودان بالدعوة إلى انعقاد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة. وينضم وفد السودان إلى البيان الذي أدلت به سورية باسم المجموعة العربية؛ والبيان الذي قدمته الكاميرون باسم منظمة التعاون الإسلامي؛ والبيان الذي أدلت به أوغندا نيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

يؤكد وفد السودان مجددا دعمه الكامل للشعب الفلسطيني لاستعادة كافة حقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف، وأهمها الحق في تقرير المصير عبر حل الدولتين وإقامة دولته المستقلة ذات السيادة على حدود الرابع من حزيران/يونيه 1967 وعاصمتها القدس الشريف، وفقا للقرارات والمرجعيات الدولية ذات الصلة. كما يؤكد حق العودة للاجئين الفلسطينيين ويشدد على ضرورة الحفاظ على مكانة القدس الشريف وحرمته ووضعه التاريخي والديني وحمايته من محاولات تغيير هويته.

وفي هذا الصدد، يرحب وفد السودان بالفتوى القانونية الصادرة عن محكمة العدل الدولية في 19 تموز/يوليه (انظر A/78/968)، التي جاءت تلبية لطلب الجمعية العامة إلى المحكمة الإفتاء بشأن العواقب القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية. وفي هذا السياق، نطالب باحترام هذه الفتوى التي صدرت عن أعلى هيئة قضائية تابعة للأمم المتحدة، وهي محكمة العدل الدولية، والتي أكدت على عدم قانونية استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية وطالبت بالوقف الفوري لكل أنشطة الاستيطان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

لقد جاءت فتوى المحكمة كاشفة عن الإجماع الدولي على عدم شرعية الاستيطان الإسرائيلي وأنشطته وعدم قانونية الوجود الإسرائيلي وعدم الاعتراف بالوضع القائم في الأراضي المحتلة والظروف الناشئة عن هذا الاحتلال. كما قضت بالسماح لجميع الفلسطينيين النازحين أثناء الاحتلال بالعودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية والتعويض عن الأضرار.

وتمثل الفتوى الصادرة معلما تاريخيا بارزا في مسيرة النضال الفلسطيني لاسترداد الحقوق المسلوبة وخطوة نحو تحقيق العدالة والحرية للشعب الفلسطيني الذي حُرم منهما لعقود طويلة. كما أنها تعيد تأكيد ضرورة احترام القانون الدولي وقرارات محكمة العدل الدولية.

وفي الختام، يؤكد وفد السودان أن السلام والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط لن يتأتى إلا بقيام الدولة الفلسطينية المستقلة وإرجاع الحقوق لأهلها وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والالتزام بالقانون الدولي والقرارات الدولية وميثاق الأمم المتحدة.

السيد سوبيرون غوزمان (كوبا) (*تكلم بالإسبانية*): نعرب عن تأييدنا لاستئناف هذه الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة. ونهنئ وفد فلسطين على تقديمه مشروع القرار A/ES-10/L.31/Rev.1 بصفته الوطنية.

لقد مر ما يقرب من عام كامل ونحن لا نزال نتابع بقلق وانزعاج كبيرين الأحداث المروعة التي تحدث في الشرق الأوسط. وفي ذلك السياق، تؤكد كوبا من جديد تضامنها الثابت والراسخ مع قضية فلسطين. وقد كان من دواعي سرور بلدنا أن يشارك في تقديم القرار 247/77، الذي اعتُمد في 30 أيلول/سبتمبر 2022 والذي طلبت الجمعية العامة بموجبه فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن احتلال إسرائيل الطويل الأمد للأرض الفلسطينية المحتلة واستيطانها وضمها لها ، في انتهاك صارخ لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

وقد قررت المحكمة في فتواها الصادرة في 19 تموز/يوليه (انظر A/78/968) أنه ينبغي للأمم المتحدة، لا سيما الجمعية العامة، فضلا عن مجلس الأمن، النظر في اتخاذ تدابير محددة واستخدام ما يلزم من وسائل إضافية لإنهاء الوجود غير القانوني لدولة إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة في أسرع وقت ممكن. ويعكس مشروع القرار المعروض علينا اليوم المسار الذي يجب اتباعه لتحقيق تلك الغاية.

وقد خلصت المحكمة إلى أن استمرار وجود دولة إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني وأن إسرائيل ملزمة بإنهاء وجودها في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة.

إن السياسات والممارسات التي تنتهجها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، تشكّل، بموجب أحكام محكمتها العليا، ضما بحكم القانون والأمر الواقع في محاولة واضحة لتأكيد سيطرة إسرائيل وسيادتها الدائمتين على الأرض الفلسطينية في انتهاك للقانون الدولي، بما في ذلك أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بالاستيلاء على الأراضي بالقوة وحق الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير مصيرها.

وقد اعترفت الجمعية العامة في قرارها 19/67 بفلسطين دولة مراقبة في الأمم المتحدة. وقد أظهر ذلك دعم المجتمع الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، لا سيما حقه في الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة. ويشكّل إضفاء الطابع الرسمي على انضمام فلسطين كعضو كامل العضوية في المنظمة خطوة أولى نحو التوصل إلى حل كامل ودائم وعادل للنزاع.

لقد آن الأوان لأن يلتزم مجلس الأمن بمسؤولياته ووظائفه وينفذ قراراته لوضع حد لوحشية إسرائيل. فالسلطة القائمة بالاحتلال تتصرف مع الإفلات التام من العقاب في ظل الحماية التي تتمتع بها من حكومة الولايات المتحدة التي تعرقل أعمال المجلس بشكل متكرر، مما يقوض السلم والأمن الدوليين. وإذا كانت إسرائيل تصم آذانها اليوم عن مطالب المجتمع الدولي وتواصل عدوانها على فلسطين، فإنما يعود ذلك إلى تواطؤ واشنطن وما تمدها به من دعم، بما في ذلك النقل المستمر للأسلحة.

ونكرر إدانتنا الشديدة لاغتيال المدنيين، لا سيما النساء والأطفال والعاملين في المجال الإنساني في منظومة الأمم المتحدة، والقصف العشوائي الذي يتعرض له سكان غزة وتدمير المساكن والمستشفيات والبنية التحتية المدنية، علاوة على حرمان أهل غزة من إمدادات المياه والغذاء والكهرباء والوقود. إن ذلك يفاقم بشكل كبير الحالة الإنسانية الناجمة عن الحصار المفروض على قطاع غزة ويشكّل انتهاكا صارخا للقانون الدولي الإنساني. ونطالب مرة أخرى بالوقف الفوري للأعمال العدائية وندعو إلى وضع حد للخطاب المحرض على الحرب.

ونؤكد الحاجة الملحة إلى إيجاد حل شامل وعادل ودائم للصراع الإسرائيلي – الفلسطيني يقوم على حل الدولتين على نحو يمكّن الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير وإقامة دولة مستقلة ذات سيادة داخل حدود ما قبل عام 1967، وعاصمتها القدس الشرقية، علاوة على ضمان حق العودة للاجئين.

ونؤكد من جديد أهمية مواصلة التعبئة العاجلة، بتنسيق من الأمم المتحدة، من أجل توفير المساعدات الإنسانية لمعالجة الحالة الكارثية في غزة. فكل دقيقة تمر ونحن مكتوفو الأيدي ستُحصد أرواح المزيد من الضحايا الأبرياء. علينا أن نتحرك على الفور. إن التاريخ لن ينسى أبدا أن الذين كان بوسعهم منع الإبادة الجماعية لم يفعلوا. إن التاريخ لن يغفر لهم لامبالاتهم.

رُفعت الجلسة الساعة 18/05.